الأمم المتحدة
A/HRC/45/31
الجمعية العامة
Distr.: General
14 August 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر – 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية* **

موجز

في هذا التقرير، المقدَّم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره 28/43، تعرض لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية الاستنتاجات التي توصّلت إليها بناءً على التحقيقات التي أُجريت في الفترة من 11 كانون الثاني/يناير 2020 إلى 1 تموز/يوليه 2020.

* اتُّفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدِّمة له.

** يُعمَّم مرفقا هذا التقرير كما وردا، وباللغة التي قُدّما بها فقط.

GE.20-10723(A)
2010723

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- الولاية والمنهجية

1- إن لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية[1]، عملاً بمنهجيتها المستقرة، التي تستند إلى الممارسات المتبعة عادةً في لجان التحقيق وفي التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان، اعتمدت أساساً في إعداد هذا التقرير على 538 مقابلة أجريت شخصياً في المنطقة ومن جنيف[2]. وتم جمع وتحليل وثائق رسمية وتقارير وصور فوتوغرافية وأشرطة فيديو وصور ساتلية من مصادر متعددة، بما في ذلك بعد الدعوة التي وجهتها اللجنة لتقديم معلومات[3]. واعتُبر معيار الإثبات قد استُوفي عندما تكون لدى اللجنة أسباب وجيهة تدعو إلى الاعتقاد أن الأحداث المعنية قد وقعت على النحو الموصوف، وحيثما أمكن، أن الانتهاكات ارتكبها الطرف المحارب الذي حُددت هويته.

2- ولا تزال تحريات اللجنة يقيدها رفض السماح بدخول البلد والشواغل المتعلقة بحماية الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات. وفي جميع الحالات، ظلّت اللجنة تسترشد بمبدأ "عدم الإضرار".

3- وتشكر اللجنة كل من قدم معلومات، ولا سيما الضحايا والشهود.

ثانياً- التطورات السياسية والعسكرية

4- على الرغم من التراجع النسبي في أعمال القتال الواسعة النطاق في الأشهر الأخيرة بسبب ديناميات النزاع العامة وتأثير مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، طرأت كل حين فورات في أعمال العنف واستمرت انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. وظلت محافظة إدلب والمناطق المحيطة بها بؤرة المواجهات[4] بين القوات الموالية للحكومة[5] وجماعات المعارضة المسلحة خلال النصف الأول من عام 2020. وفي حين أن وقف إطلاق النار الذي بدأ في 5 آذار/مارس أتاح فترة هدوء، استؤنف القتال المتقطع بين القوات الموالية للحكومة والجماعات الإرهابية[6] في أيار/مايو، واشتد في حزيران/يونيه، بما في ذلك حول سهل الغاب وجبل الزاوية، في ريف محافظة إدلب الجنوبي.

5- وفي شمال شرق البلد، بينما استؤنفت الدوريات العسكرية التركية - الروسية المشتركة[7] على طول الحدود السورية - التركية، استمرت الاشتباكات الدورية بين وحدات حماية الشعب الكردية والجيش الوطني السوري[8] والقوات العسكرية التركية. وأدت الهجمات بالسيارات المفخخة، مثل الهجوم الذي وقع في 9 كانون الثاني/يناير في رأس العين وأسفر عن مقتل أربعة جنود أتراك، أو الهجوم

(1) أعضاء اللجنة هم باولو سيرجيو بينهيرو (الرئيس) وكارين كونينغ أبو زيد وهاني مجلّي.

(2) نظراً للقيود المفروضة على السفر والمتصلة بجائحة كونفيد-19، أُجريت غالبية المقابلات عن بعد.

(3) انظر: www.ohchr.org/coisyria.

(4) انظر A/HRC/44/61.

(5) انظر A/HRC/31/68، الحاشية 3.

(6) لا تزال اللجنة تعتبر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وهيئة تحرير الشام، وحراس الدين وغيرها من الجماعات المحازبة لتنظيم القاعدة كيانات إرهابية، كما صنفها مجلس الأمن عملاً بقراراته 1267(1999) و1989(2011) و2170(2014) و2253(2015).

(7) توقف تسيير الدوريات المشتركة مؤقتاً في ذروة الحملة الحكومية في شمال غرب الجمهورية العربية السورية في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2020.

(8) A/HRC/43/57، الحاشية 3.

الذي وقع في سوق عفرين في 28 نيسان/أبريل وأسفر عن وقوع أكثر من 100 إصابة (انظر الفقرة 42 أدناه)، إلى زيادة زعزعة الاستقرار في المنطقة. كما تدهورت الحالة الأمنية في دير الزور، حيث زادت قوات سوريا الديمقراطية[9] المداهمات واعتقالات المدنيين الذين يُزعم أنهم لهم صلات بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). وبين آذار/مارس وأيار/مايو، اندلعت أعمال شغب كبيرة في سجني غويران والحسكة اللذين تديرهما قوات سوريا الديمقراطية، وتمكن عدد من السجناء من الفرار. وفي حزيران/يونيه، وردت تقارير عن قتال بين الجماعات المدعومة من تركيا وقوات سوريا الديمقراطية في منطقة الباب، وعن اقتتال داخلي بين جماعات الجيش الوطني السوري في رأس العين، وهجمات لتنظيم الدولة الإسلامية على وحدات الجيش العربي السوري في ريف دير الزور.

6- وظل تنظيم الدولة الإسلامية نشطاً في المناطق الوسطى من الجمهورية العربية السورية. ففي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير، شنت الجماعة الإرهابية هجمات على مواقع للجيش العربي السوري في منطقة السخنة في محافظة حمص. ودفعت الهجمات الحكومة إلى زيادة التدابير الأمنية في شرق محافظة حمص، وبحلول منتصف نيسان/أبريل، استعادت الحكومة السيطرة على مصافي الوقود في المحافظة. ومع ذلك، استمرت خلايا تنظيم الدولة الإسلامية في شن هجمات على مواقع الجيش العربي السوري في بادية الشام وحول الرصافة.

7- وفي جنوب البلد، اشتدت الاضطرابات. ففي السويداء، اندلعت احتجاجات في كانون الثاني/يناير، واستمرت طوال الأشهر الستة الأولى من عام 2020، بسبب تضخم الأسعار والفساد وتدهور مستويات المعيشة. وفي درعا، تصاعد التوتر بين مقاتلي المعارضة المحلية والقوات الحكومية، فضلاً عن المدنيين. وفي منتصف آذار/مارس، استهدف قصف مدفعي من الجيش العربي السوري محافظة درعا الجنوبية، وشن مسلحون محليون هجمات انتقامية بالقرب من نوى. وظل الوضع متقلباً في أيار/مايو وحزيران/يونيه في أعقاب اشتباكات، وعمليات قتل مستهدفة، ومقتل تسعة عناصر من الشرطة السورية في المزيريب. ورداً على هذه الحوادث، نشر الجيش العربي السوري قوات إضافية في المنطقة. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، استهدفت غارات جوية إسرائيلية مجموعة واسعة من الأهداف في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، منها أهداف لجهات إيرانية وجهات مدعومة من إيران.

8- وعلى الصعيد السياسي، أصدر الرئيس بشار الأسد مرسوماً تشريعياً يمنح العفو عن نطاق ضيق من الجرائم المرتكبة قبل 22 آذار/مارس 2020، واقترح إصدار عفو محدود عن الفارين من الخدمة العسكرية. وأعلنت الحكومة أن انتخابات برلمانية ستُجرى في المناطق الخاضعة لسيطرتها في نيسان/أبريل، لكنها أُجلت لاحقاً إلى 19 تموز/يوليه 2020 بسبب جائحة كوفيد-19. وفي 1 حزيران/يونيه، أدى اليمين الدستورية أمام الرئيس محافظون جدد لحمص والقنيطرة ودرعا والحسكة.

9- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تسارعت الأزمة الاقتصادية في البلد. وفي 18 كانون الثاني/يناير، صدر مرسومان تشريعيان[10] يحظر أحدهما استخدام العملات الأجنبية وسيلة للدفع في التداول التجاري، وينص الآخر على تشديد العقوبات على نشر ما تعتبره الحكومة معلومات مضللة تسبب انخفاض قيمة العملة السورية. وأدت أزمة العملة السورية، التي تفاقمت بسبب الجائحة العالمية، إلى

(9) A/HRC/31/68، الفقرة 11. تنضوي وحدات حماية الشعب (وحدات حماية الشعب الكردية/وحدات حماية المرأة) فعلياً تحت قيادة وسيطرة قوات سوريا الديمقراطية؛ انظر: https://childrenandarmedconflict.un.org/2019/07/syrian-democratic-forces-sign-action-plan-to-end-and-prevent-the-recruitment-and-use-of-children/.

(10) رقم 2020/3 ورقم 2020/4.

ارتفاع سريع في أسعار المواد الغذائية وانعدام الأمن الغذائي وتزايد مستويات الفقر[11]. ورداً على ذلك، كثفت السلطات السورية إجراءاتها لتضييق الخناق على المضاربين في العملة وألزمت بإغلاق مكاتب الصرافة. وعلى الرغم من هذه التدابير، استمر انخفاض قيمة الليرة السورية، فعمد الرئيس إلى تبديل وزير التجارة في 11 أيار/مايو ورئيس الوزراء في 11 حزيران/يونيه. وفي الأسبوع التالي في حزيران/يونيه، بدأت الولايات المتحدة الأمريكية تطبيق قانون قيصر لحماية المدنيين في سوريا[12]، وفرضت عقوبات جديدة على مسؤولين في حكومة الجمهورية العربية السورية وعلى مسؤولين عسكريين وشركاء تجاريين.

10- وعلى الصعيد الدولي، استمرت الجهود الدبلوماسية الرامية إلى إيجاد حل سياسي للنزاع. ففي كانون الثاني/يناير، سافر المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، غير بيدرسن، إلى موسكو ودمشق حيث التقى بمسؤولين روس وسوريين رفيعي المستوى لمناقشة عملية السلام السورية. وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن ست جلسات بشأن الوضع الإنساني والعملية السياسية. وعلاوةً على ذلك، في 11 تموز/يوليه، وبعد مناقشات استغرقت عدة أسابيع، أذن مجلس الأمن في محاولته الرابعة بعبور المعونة الإنسانية من تركيا إلى شمال غرب الجمهورية العربية السورية لمدة عام واحد، وحصر دخول المعونة التي تقدمها الأمم المتحدة عبر الحدود في معبر باب الهوى بمحافظة إدلب. وفي الوقت نفسه، اتفق ممثلو الحكومة والمعارضة على استئناف الجولة الثالثة من محادثات الهيئة المصغرة للجنة الدستورية[13] في جنيف متى سمحت الحالة الوبائية بذلك.

11- كما قدم الأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس الأمن ملخصاً[14] لتقرير مجلس التحقيق بمقر الأمم المتحدة في بعض الحوادث التي وقعت في شمال غرب سوريا منذ 17 سبتمبر/أيلول 2018. وقام المجلس بتحليل سبع هجمات على مستشفيات ومدارس ومخيمات لمشردين داخلياً، وقدم استنتاجات بخصوص ستة من هذه المواقع. وعلى صعيد منفصل، أصدرت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، في 8 نيسان/أبريل، نتائج التقرير الأول لفريقها المعني بالتحقيق وتحديد الهوية[15] بشأن استخدام القوات الجوية العربية السورية أسلحة كيميائية في اللطامنة. وبالإضافة إلى ذلك، بدأت في نيسان/أبريل في كوبلنز بألمانيا أول محاكمة في العالم بشأن التعذيب المنسوب إلى الدولة في الجمهورية العربية السورية.

12- وفي 22 آذار/مارس، أكدت حكومة الجمهورية العربية السورية أول إصابة بمرض كوفيد-19. ورداً على ذلك، أعلنت السلطات اتخاذ مجموعة من التدابير، بما في ذلك الإغلاق المؤقت للمؤسسات التجارية، وحظر التنقل بين المحافظات، وحظر التجول، وإنشاء مراكز طبية للطوارئ. وفي ضوء جائحة كوفيد-19، وجه الأمين العام نداءً من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني، وشجع أعضاءَ مجموعة العشرين على رفع العقوبات المفروضة على البلدان من أجل ضمان الحصول على الغذاء والإمدادات الصحية الأساسية والدعم الطبي لمواجهة مرض كوفيد-19[16]. وكرر المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا هذه الرسالة ودعا أيضاً جميع الأطراف إلى الإفراج، كل من جانبه، عن

(11) يبلغ عدد السوريين الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي الآن 9,3 ملايين نسمة، بزيادة قدرها 1,4 مليون في عام 2020. انظر: www.wfp.org/news/more-syrians-ever-grip-hunger-and-poverty.

(12) انظر A/HRC/43/57.

(13) انظر: www.unog.ch/unog/website/news_media.nsf/(httpNewsByYear_en)/A8CE345167D1CD0FC1258 4A9006285A9?OpenDocument.

(14) انظر: www.un.org/sg/sites/www.un.org.sg/files/atoms/files/NWS_BOI_Summary_06_April_2020.pdf.

(15) الوثيقة S/1867/2020.

(16) انظر: www.un.org/sg/en/content/sg/note-correspondents/2018-03-12/note-correspondents-statement-adama-dieng-united-nations.

المحتجزين والمختطفين[17]. وفي موازاة ذلك، كثفت الحكومة الدعوات إلى رفع التدابير القسرية الأحادية الجانب، مشيرةً إلى أنها تطرح تحديات في مكافحة الجائحة[18]. وأغلقت الإدارة الذاتية المرتبطة بقوات سوريا الديمقراطية في شمال شرق سوريا (فيما يلي: الإدارة الذاتية) جميع المعابر إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة، وحظرت التنقل بين المدن، وفرضت حظر التجول وأنشأت مستشفى متخصصاً.

ثالثاً- المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة

"كل شهر كنت أذهب لأسأل عنه ... وكانوا يردون أنه لا توجد أي أخبار عنه أو حتى أن اسمه غير مذكور في سجلاتهم. استمر هذا الأمر سنة كاملة. ثم فقدتُ كل أمل".

- والد شخص مختفٍ، ريف دمشق، شباط/فبراير 2020

13- في درعا والسويداء، تدهور الوضع الأمني تدهوراً كبيراً، ووقع عدد من حوادث العنف المسلح بين أطراف مسلحة شتى تتنافس على السيطرة. وفي دمشق ومحيط ريف دمشق والسويداء ودرعا، ظل الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب منتشراً في. وارتفعت أسعار المواد الغذائية والسلع الأساسية ارتفاعاً ملحوظاً في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة، وأدى انخفاض قيمة الليرة السورية إلى تفاقم وضع معيشي صعب أصلاً. وفي الوقت نفسه، واصلت الحكومة منع آلاف الأفراد من العودة إلى ديارهم في المناطق التي استعادتها في السنوات الخمس السابقة. وفي هذه المناطق، لا يزال منع حرية التنقل يؤثر أيضاً في قدرة الناس على الحصول على الرعاية الصحية والتعليم وغير ذلك من الخدمات الحيوية، وفي ممارسة حقوقهم الأساسية.

ألف- سير أعمال القتال

14- في محافظتي درعا والسويداء، أسفرت الاشتباكات المسلحة عن وقوع إصابات بين المدنيين. ففي 1 آذار/مارس مثلاً، شنت الفرقتان الرابعة والتاسعة في الجيش العربي السوري هجوماً برياً على بلدة الصنمين في محافظة درعا. وجاء الهجوم عقب سلسلة من الاعتقالات وأعمال القتل قامت بها القوات الحكومية والقوات الرديفة[19] وأعمال انتقامية قامت بها جماعات مسلحة أخذت أفراداً من قوات الجيش العربي السوري رهائن. وقد لقي ما لا يقل عن ثلاثة مدنيين حتفهم بسبب ما قامت به القوات الحكومية من قصف عشوائي وهجمات صاروخية على الصنمين في 1 آذار/مارس، منهم إمام قُتل بقذيفة وهو يرفع الأذان ورجلان آخران قُتلا بنيران غير مباشرة، أحدهما في منزله والآخر أثناء زيارته أحد أقاربه. ونُقل عدد من الجرحى إلى المستشفى العسكري في الصنمين. وتلقت اللجنة أيضاً تقارير عن إقدام أفراد من الأمن الجنائي على إعدام شاب في الثامنة عشرة بإجراءات موجزة، وعن قيام القوات الحكومية والقوات الرديفة بهدم المنازل عمداً بعد استعادة البلدة. وانتهت الاشتباكات في أعقاب تدخل الفيلق الخامس/اقتحام، الذي تفاوض على إجلاء أفراد الجماعات المسلحة مقابل إطلاق سراح الرهائن من أفراد الجيش العربي السوري.

(17) انظر: www.unog.ch/unog/website/news_media.nsf/(httpNewsByYear_en)/D6B51AE793261B7BC12585AE00587A85?OpenDocument=.

(18) انظر S/2020/471.

(19) يُقصد بـ "القوات الحكومية والقوات الرديفة" كيانات عاملة في الجزء الجنوبي من الجمهورية العربية السورية - منها الجيش العربي السوري، وأجهزة المخابرات السورية، واللجان الشعبية، والفيلق الخامس/اقتحام.

15- وفي 18 آذار/مارس، شن الجيش العربي السوري في جلين بمحافظة درعا هجمات عشوائية بقذائف الهاون والصواريخ ابتداءً من حوالي الساعة 14/00، ما أسفر عن مقتل ستة مدنيين، من بينهم طفلان، وإصابة مدني واحد. وذُكر أن القصف كان مصدره قواعد الفرقة الخامسة والفوج 175 مدفعية في إزرع، وكذلك القاعدة العسكرية في الملعب البلدي بمدينة درعا. وجاء الحادث عقب توترات بسبب إقامة نقاط تفتيش حول جلين. فبعد إقامة نقاط التفتيش، توجه أعضاء في لجنة التفاوض المركزية[20] إلى قوات الجيش العربي السوري للتباحث، حسبما أفادت التقارير. وعند اقتراب أعضاء اللجنة من نقطة التفتيش، قُتل اثنان منهما وأصيب آخر بجروح. وبعد ذلك، هوجمت نقطة التفتيش وقُتل جنود من الجيش العربي السوري. وفي أعقاب هذا الهجوم، قصفت القوات الحكومية البلدة.

16- وفي أواخر آذار/مارس، أسفر توغل الفيلق الخامس/اقتحام في الثُّريا بمحافظة السويداء عن مقتل 10 مدنيين أثناء تبادل إطلاق النار بالأسلحة الصغيرة. وجاء الحادث في أعقاب سلسلة من عمليات الاختطاف والأعمال الانتقامية في المنطقة، شارك فيها الفيلق الخامس/اقتحام، وعناصر من الجماعات المسلحة المحلية التابعة ليحيى رائد النجم[21]، ومدنيون. وكان الباعث على ذلك اختطاف تاجرَي ماشية من بصرى الشام في محافظة السويداء في 26 آذار/مارس. وفي اليوم التالي، في 27 آذار/مارس، قام قرويون دروز مسلحون لا ينتمون إلى جماعات مسلحة، بحسب ما أفاد به عدة أشخاص أُجريت معهم مقابلات، بالتدخل بحجة منع وقوع المزيد من عمليات الاختطاف. فقُتل ثمانية قرويين من الثُّريا في تبادل لإطلاق النار، واختُطف ستة. وبعد أيام، وعقب تدخل الهلال الأحمر العربي السوري، أعيدت جثث القرويين الستة إلى أسرهم؛ وادُّعي أن عناصر من الفيلق الخامس/اقتحام أعدموهم.

17- وازدادت التقارير عن عمليات قتل استهدفت أفراداً[22] في محافظتي درعا والسويداء خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فيما بدا أنه أعمال انتقامية قام بها العديد من الجهات المسلحة المحلية. وتفيد التقارير بوقوع ما لا يقل عن 53 عملية قتل من هذا القبيل في أنحاء درعا بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه، استهدفت مهنيين طبيين، وسياسيين لهم مواقف مؤيدة أو مناوئة للحكومة، وقضاة، وأعضاء في جماعات مسلحة "سووا" وضعهم، وأعضاء في الأجهزة الأمنية. وفي جميع الحالات الموثقة تقريباً، ارتكب عمليات القتل رجال على متن دراجات نارية باستخدام أسلحة صغيرة، وهو ما يجعل من الصعب تحديد هوية الجناة. فعلى سبيل المثال، في حوالي الساعة 20/00 من يوم 27 أيار/مايو، استهدف كمين، على ما يبدو، بين المزيريب وطفس أعضاء في اللجنة المركزية بدرعا وحراسهم، ما أسفر عن مقتل أربعة أشخاص (عضو في اللجنة وثلاثة حراس شخصيين)، وإصابة اثنين بجروح نتيجة لإطلاق النار من أسلحة صغيرة.

18- وحققت اللجنة في خمس حالات على الأقل قُتل فيها مدنيون. وفي بعض الحوادث، بدا أن الأطباء الذين كان لهم دور فاعل في علاج المقاتلين مستهدفين على وجه التحديد عند مغادرتهم عياداتهم. واستناداً إلى المعلومات التي جُمعت من الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات، ليس لدى اللجنة ما يدل على أن السلطة المختصة شرعت في التحقيق في هذه الحوادث[23].

(20) تضم اللجنة أعضاء سابقين في الجماعات المسلحة وناشطين مدنيين وشيوخاً وقانونيين، وتعمل وسيطاً بين المدنيين والحكومة والاتحاد الروسي.

(21) زعيم جماعة مسلحة محلية.

(22) على الرغم من أن القيود المفروضة على الحركة بسبب جائحة كوفيد-19 أدت إلى تراجع عمليات القتل المستهدف (للاطلاع على تعريف، انظر A/HRC/14/24/Add.6، الفقرات 8-10)، شهد النصف الأول من عام 2020 زيادة في عدد العمليات المبلغ عنها مقارنة بالسنوات السابقة.

(23) في 30 حزيران/يونيه، طلبت اللجنة من حكومة الجمهورية العربية السورية معلومات عن تصديها لقتل المدنيين، ولكن لم يصل أي رد.

الاستنتاجات

19- فيما يتعلق بالهجمات التي وقعت في 1 و18 آذار/مارس في الصنمين وجلين على التوالي، لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد أن القوات الحكومية والقوات الرديفة لم توجه الهجمات في كل حادث إلى هدف عسكري محدد، وهو ما قد يشكل جريمة الحرب المتمثلة في شن هجمات عشوائية تسفر عن قتل أو إصابة مدنيين.

باء- الانتهاكات المرتكبة خارج سياق سير أعمال القتال

الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي والوفاة أثناء الاحتجاز

20- لا تزال مخاوف الانتقام وغيرها من الشواغل المتعلقة بالحماية تؤثر في قدرة اللجنة على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالاحتجاز[24]. وتُظهر الحالات الواردة أدناه الأنماط المستمرة للاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب والوفاة أثناء الاحتجاز[25].

21- وأسفرت جميع حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين تقريباً التي تم التحقيق فيها في الفترة المشمولة بالتقرير عن حالات اختفاء قسري، حيث اختفى ما لا يقل عن 34 رجلاً وامرأة واحدة و10 أطفال. ووقعت هذه الحالات في محافظات درعا وحمص والقنيطرة وريف دمشق والسويداء، وتورطت فيها قوات الأمن الحكومية، بما في ذلك إدارة المخابرات العسكرية والشرطة العسكرية.

22- وكان من بين الذين تعرضوا للاختفاء القسري منشقون، فضلاً عن عاملين حاليين وسابقين في المجال الإنساني، وناشطين وغيرهم من المدنيين، بمن فيهم من خضعوا لما يسمى بعمليات "المصالحة" في محافظة درعا.

23- وأظهرت اللجنة استمرار هذه الممارسة منذ أمد طويل وأثرها المروع في الأسر، إذ وثقت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حالات أفراد ما زالوا في عداد المفقودين وقت كتابة هذا التقرير، بعد اختفائهم على يد الحكومة مدةً تصل إلى ثماني سنوات[26].

24- وفي الآونة الأخيرة في مدينة السويداء، احتُجز ما لا يقل عن 15 رجلاً في الفترة ما بين 9 و16 حزيران/يونيه عقب مشاركتهم في احتجاجات سلمية للمطالبة بتحسين الأوضاع المعيشية. ويُدّعى أن الرجال احتجزوا في فرع الشرطة العسكرية في السويداء ولم يُسمح للمحامين ولا لأفراد الأسر بالاتصال بهم. وفي وقت كتابة هذا التقرير في تموز/يوليه، تلقت اللجنة معلومات تفيد بأن المحتجين أُفرج عنهم بعد ضغوط من جهات محلية.

25- وعلاوةً على ذلك، وثقت اللجنة 13 رواية عن تعذيب أشخاص تحتجزهم السلطات السورية[27]، تعرض بعضهم للتعذيب فترات طويلة، تتجاوز أحياناً سبع سنوات. وشملت المواقع التي وقع فيها التعذيب فرع إدارة الأمن الجنائي في حلب، وفروع إدارة المخابرات الجوية في العباسيين وحرستا والمزة ومقر الإدارة في

(24) لا يمثل هذا الفرع من التقرير سوى عرض وجيز للمعلومات التي جمعتها اللجنة في الفترة المشمولة بالتقرير، مع إغفال الأسماء.

(25) انظر الوثيقة A/HRC/31/CRP.1، المتاحة في: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx.

(26) ترى اللجنة أن الاختفاء القسري بوصفه انتهاكاً للقانون الدولي يستمر ما دامت الأسر لا تعرف مصير الضحية ومكان وجوده؛ انظر المادة 17(1) من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

(27) أُفرج عن بعضهم قبل 10 كانون الثاني/يناير 2020.

دمشق، وفرع الشرطة العسكرية في القابون، وفرع أمن الدولة 285، وفرع إدارة الأمن السياسي في سجن طرطوس المركزي وفرع المخابرات الجوية 227، وكذلك أكثر المواقع وحشيةً في سجن صيدنايا بريف دمشق. وطبقاً لأنماط سابقة[28]، تعرض المحتجزون للضرب بالعصي والأسلاك، وقُيدوا حول إطارات، وعُلِّقوا من السقوف والجدران، وجُلدوا. وأفاد أحد المحتجزين بأنه تعرض للضرب على أعضائه التناسلية. وأفاد من أُجريت معهم مقابلات أيضاً بأنهم شاهدوا نساء محتجزات يتعرضن للاعتداء الجنسي من موظفين[29] في عدد من مواقع الاحتجاز غير الرسمية، بما في ذلك الفرع 227، بينما أفيد عن تعرض رجال للاعتداء الجنسي في سجن صيدنايا[30].

26- ووُصفت الظروف اللاإنسانية في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية على السواء. وروى أحد الذين أُجريت معهم مقابلات بالتفصيل كيف احتُجز أكثر من 12 شخصاً في زنزانة مساحتها 2 × 1 متر أكثر من أسبوعين في فرع المخابرات الجوية 227. ووُضع محتجز آخر في سجن صيدنايا في الحبس الانفرادي في زنزانة مساحتها 1,5 × 1 متر، بدون غطاء أو فرشة، مدة ثلاثة أشهر. وروى أحد الذين أُجريت معهم مقابلات بالتفصيل كيف قُطع الماء عن المراحيض في زنزانتهم مدة 23 يوماً، ما أدى إلى انتشار البراز والبول والقيء في أنحاء الغرفة. وشملت وجبة الطعام في فترة 24 ساعة عادةً رغيف خبز مع أربع حبات زيتون، ووصف محتجزون كيف كانوا يأكلون نوى الزيتون للحصول على تغذية إضافية.

27- واستمرت الأنماط السابقة للوفيات أثناء الاحتجاز[31]، حيث وردت تقارير عن وقوع 19 حالة وفاة على الأقل خلال الفترة المشمولة بالتقرير[32]. فقد ادُّعي أن رجلاً في درعا اتُّهم بالخيانة في أواخر عام 2018، وأُعطيت أسرته شهادة وفاته في شباط/فبراير 2020. وقالت امرأة أخرى ممن أُجريت معهم مقابلات إنها حاولت زيارة ابنها البالغ من العمر 17 عاماً في سجن صيدنايا في كانون الأول/ديسمبر 2019، فأُبلغت أنه توفي وأن عليها أن تذهب إلى مستشفى تشرين العسكري في دمشق، لكن جثته لم تكن هناك. وكان هذا هو النمط السائد في معظم الحالات، حيث لم تسلَّم الجثث للأسر، ولم تقدَّم لها سوى معلومات شفوية عن الوفاة أو سببها. وفي عدد قليل من الحالات، سُلمت جثث الأفراد للأسر بعد وفاتهم وهم في عهدة الدولة. وفي أيار/مايو، أُبلغ أفراد أسرة محتجز اعتُقل في دمشق في آذار/مارس 2020 أنه توفي بنوبة قلبية وأن عليهم تسلّم جثته من مستشفى تشرين العسكري في دمشق. وكانت على الجثة جروح وعلامات تعذيب.

28- ولا تزال اللجنة تتلقى معلومات عن عدد محدود من الأشخاص الذين أُطلق سراحهم، حيث أُفيد أن 49 شخصاً (من بينهم امرأة وطفلان) أُفرج عنهم في درعا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ووثقت اللجنة أيضاً عدداً صغيراً من حالات الإفراج في أماكن أخرى من البلد.

---

(28) انظر A/HRC/31/CRP.1 و www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/AWayForward_DetentionInSyria.pdf.

(29) كما سبق توثيقه؛ انظر A/HRC/37/CRP.3، متاحة في www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx.

(30) انظر A/HRC/37/CRP.3، الفقرات 27-50.

(31) انظر A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 46؛ و www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/AWayForward_DetentionInSyria.pdf.

(32) يمثل هذا الرقم العدد الذي أبلغته السلطات إلى أسر المحتجزين، إلا أنه لا يمكن التيقن من حدوث الوفاة نظراً لعدم وجود جثث وشهادات وفاة في كثير من الأحيان.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

29- تفاقمت الشواغل التي سبق الإبلاغ عنها بشأن الحصول على المياه والكهرباء والوقود[33] بسبب الأزمة العميقة والمتسارعة التي ألمت بالاقتصاد والعملة السوريين، وزاد من حدتها تفشي الجائحة العالمية وتشديد العقوبات (انظر الفقرة 9 أعلاه). وهذا بدوره قد يؤدي إلى تأجيج أسباب النزاع الجذرية، التي تشمل زيادة الفقر وأوجه عدم المساواة.

30- وتضررت بوجه خاص المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة، بسبب استمرار منع حرية تنقل الأشخاص والبضائع. وسهلت نقاط التفتيش، بالإضافة إلى تصاعد التوتر مع المجتمعات المحلية بسبب ما لهذه النقاط من صلات بالاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي، انتشار الفساد في صفوف الأجهزة الأمنية والعناصر المسلحة. فعلى سبيل المثال، استخدمت الفرقة الرابعة في الجيش العربي السوري، في جوار مضايا بريف دمشق، نقاط التفتيش لتقييد دخول الناس والبضائع إلى المنطقة وخروجهم منها، ما أدى إلى ارتفاع تكاليف المعيشة. وحدث ما يشبه ذلك في الغوطة الشرقية، حيث صادرت الفرقة الرابعة سلعاً أو أجبرت المدنيين على دفع رشاوى. وفي محافظة حماة، بين محردة والسقيلبية، استُخدمت نقاط التفتيش التي تديرها فروع المخابرات والأمن الحكومية، وكذلك الفرقة الرابعة، لمراقبة إنتاج المحاصيل وابتزاز المال من المدنيين. كما قيدت نقاط التفتيش في ريف دمشق ودرعا وصول السكان إلى مراكز الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية، حيث كان المدنيون يخشون الاعتقال التعسفي والاحتجاز والتجنيد الإجباري[34]. وضاعف من قلة الخدمات الأساسية عدم وصول المساعدات الإنسانية إلى هذه المناطق، بسبب القيود الحكومية المفروضة على تسجيل المنظمات غير الحكومية، وبسبب مضايقة الأجهزة الأمنية للعاملين السابقين والحاليين في مجال المعونة الإنسانية.

31- ولا تزال توجد عقبات لا يُستهان بها تحول دون تمتع الكثيرين في الجمهورية العربية السورية بحقوق السكن والأرض والملكية، ولا سيما في المناطق التي المحاصرة سابقاً. وأفاد المدنيون أنهم ما زالوا يُمنعون من العودة إلى منازلهم الصالحة للسكن في أحيان كثيرة في القابون وجوبر ومخيم اليرموك وأجزاء من داريا. وتتحكم نقاط التفتيش بدخول جميع المدنيين إلى هذه المناطق وخروجهم منها، وبعض هذه المناطق استعادتها القوات الحكومية منذ عام 2016. وفي حين أُعلن عن مشاريع تعمير واسعة النطاق في مناطق مثل القابون بتفاصيل شحيحة في عام 2018، لم يُتخذ سوى القليل من التدابير لتنفيذ هذه المشاريع، وما زال منع حرية التنقل الذي تلا ذلك يحرم المدنيين من ممارسة حقوقهم في الملكية. وفي مناطق مثل مخيم اليرموك بريف دمشق، لم يعلَن عن أي خطط رسمية لإعادة تطوير هذه المناطق، ومع ذلك ما زالت الغالبية العظمى من الناس يُمنعون من زيارة منازلهم أو العيش فيها. ولا يزال هذا الأمر يعقد وضعاً قانونياً معقداً أصلاً لآلاف الفلسطينيين الذين كانت لهم حقوق ملكية محدودة قبل النزاع[35].

32- ولا يزال تأثير أطر مكافحة الإرهاب في القدرة على ممارسة حقوق الملكية يبعث على القلق[36]. وتلقت اللجنة تقارير تفيد أن الأشخاص الذين لديهم ما يسمى "إشارات أمنية" حُجزت

(33) A/HRC/43/57، الفقرة 67.

(34) المرجع نفسه، الفقرة 73.

(35) في الجمهورية العربية السورية، يحق للاجئين الفلسطينيين المتزوجين أن يمتلكوا عقاراً واحداً. ولا يجوز تسجيل سندات الملكية الأخرى إلا لدى كاتب عدل، وليس في دائرة السجل العقاري. وهذا يمكن أن يقلل إلى حد كبير من الحماية القانونية في حالات نزع الملكية أو التدمير. وعلاوةً على ذلك، تملك الأرضَ التي يقع عليها مخيم اليرموك الهيئةُ العامة للاجئين العرب الفلسطينيين، وهي كيان سوري، وهذا يعني أنه مخيم "غير رسمي". ومعظم عقود ملكية السكان غير مسجلة إلا لدى كاتب عدل، وتفيد التقارير أن العديد من الوثائق المحفوظة في مبنى محكمة اليرموك تضررت بالقصف في أوائل عام 2013.

(36) A/HRC/43/57، الفقرة 75.

أصولهم مؤقتاً بموجب المرسوم الوطني رقم 66 لعام 2012[37]. وواصلت مختلف فروع أجهزة المخابرات الأمنية استخدام أسس قانونية غير واضحة لمنع المدنيين من إمكانية ممارسة حقوقهم في الملكية. فعلى سبيل المثال، كثيراً ما تطبَّق "الإشارات الأمنية" على الأسر الممتدة بأكملها، ولا تمنعها من العودة إلى ممتلكاتها فحسب، بل تمنعها أيضاً من البيع والميراث، فضلاً عن عدد كبير من الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وعلاوةً على ذلك، يمكن أن تؤثر هذه الإشارات أيضاً في قدرة الفرد على استئجار عقار، حيث لا يجوز لأصحاب العقارات إصدار عقد إيجار رسمي، ما يقلل بدوره من الحماية القانونية للمستأجر. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أنه في وقت سابق من النزاع، وكذلك خلال العامين الماضيين، صودرت آلاف العقارات المملوكة لأفراد وجُمدت أصولهم، بما في ذلك بموجب قوانين مكافحة الإرهاب التي أصدرتها الدولة.

مخيّم الركبان

33- ما زال مخيم الركبان يستضيف نحو 000 10 من المشردين داخلياً في ظروف مزرية، في ظل تدهور إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والغذاء. وأفاد من أُجريت معهم مقابلات أن أسعار السلع الأساسية، مثل الدقيق والسكر، تزيد عن ضعف أسعارها في أجزاء أخرى من الجمهورية العربية السورية. وعلاوةً على ذلك، أوقف التعليم المدرسي وأُغلق مرفق طبي يقع في الأردن في 29 آذار/ مارس كتدابير وقائية من مرض كوفيد-19.

34- وسبق للجنة أن لاحظت بقلق[38] أنها تلقت تقارير تفيد باحتجاز أكثر من 100 شخص بعد إجلائهم من مخيم الركبان. وفي الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة روايات مباشرة تفيد بأن الرجال سُلبوا حريتهم بصورة ممنهجة. وفي أحد الأمثلة، أشار أحد الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات إلى أنه وصل إلى مدرسة في حمص وأمضى ليلة واحدة مع أسرته التي سُمح لها بمغادرة المكان. أما الرجال الباقون فقد اعتُقل عدد كبير منهم وزُعم أنهم اقتيدوا إلى الأمن العسكري في درعا أو إلى سجن عدرا في دمشق. وكان من بين المحتجزين رجال في السبعينات من العمر، ورجل من ذوي الإعاقة، والعديد من العاملين في البلديات، ومهنيون طبيون. وبعد عدة استجوابات، أُفرج عن الشخص الذي أُجريت معه مقابلة بعد 47 يوماً، بعد أن وقع على ثلاث وثائق لم يُسمح له بقراءتها.

الاستنتاجات

35- في ضوء حالات الاختفاء القسري الجديدة والمستمرة المبلغ عنها في الفترة المشمولة بالتقرير، وكذلك العديد من حالات التعذيب والعنف الجنسي والوفاة أثناء الاحتجاز على أيدي القوات الحكومية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، على النحو المفصل أعلاه، فإن لدى اللجنة أسباباً معقولة للاعتقاد أن الحكومة السورية، عملاً بسياسة الدولة المستمرة، تواصل ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في الاختفاء القسري والقتل والتعذيب والعنف الجنسي والسجن[39]. وفي بعض الحالات، قد تشكل هذه الأفعال أيضا جرائم حرب.

(37) الإشارة الأمنية مصطلح عامي يُستعمل هو والموافقة الأمنية بمعنى واحد ويشمل الأفراد الذين تشير إليهم بعلامات فروع المخابرات المختلفة باعتبارهم موضع اهتمام. ونادراً ما يكون الأساس القانوني الذي تستند إليه الأجهزة الأمنية لتقييد حقوق الأفراد في هذا الإطار واضحاً.

(38) A/HRC/43/57، الفقرة 87.

(39) انظر: www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/ AWayForward_DetentionInSyria.pdf، الفقرة 12.

36- وبالإضافة إلى ذلك، قد تكون القوات الحكومية، بفرض قيود تعسفية على تنقل الأفراد وحرمانهم بشكل غير قانوني من حقوق الملكية في المناطق التي المحاصرة سابقاً، قد ارتكبت مجدداً جريمة الحرب المتمثلة في العقاب الجماعي في مناطق من ريف دمشق[40].

رابعاً- منطقتا عفرين ورأس العين

37- خلال الفترة قيد الاستعراض، شهد المدنيون المقيمون في منطقتي عفرين ورأس العين في محافظتي حلب والحسكة موجة من الانتهاكات التي ارتكبها أفراد الجيش الوطني السوري، فضلاً عن القصف والأجهزة المتفجرة المرتجلة المحمولة بالمركبات (المركبات المفخخة).

ألف- سير أعمال القتال

38- في الفترة بين كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل، تعرض المدنيون المقيمون في منطقة عفرين بمحافظة حلب لوابل من القصف وتفجيرات السيارات المفخخة، ما أسفر عن مقتل وإصابة العشرات من السكان وإلحاق أضرار بالبنية التحتية المدنية، بما في ذلك الأسواق والمنازل[41].

39- ففي 20 كانون الثاني/يناير، حوالي الساعة 12/30، أدى قصف قيل إن مصدره تل رفعت إلى تدمير منزل في حي البريد، بالقرب من مستشفى ومدرسة في مدينة عفرين. وأسفر الهجوم عن مقتل امرأة حامل وطفلتها الصغيرة داخل منزلهما. وعلى الرغم من ولادة الطفلة حيةً بعد وفاة والدتها لم يُكتب لها البقاء. كما أصيب في الهجوم فَتَيان من الأسرة نفسها عمرهما 4 سنوات و12 سنة. ولم تتلقَ اللجنة معلومات تشير إلى وجود هدف عسكري في مكان قريب.

40- وبالمثل، في حوالي الساعة 13 من يوم 18 آذار/مارس، أصابت خمسة صواريخ على الأقل، قيل إنها أُطلقت من منطقة تل رفعت القريبة وجوارها[42]، حياً سكنياً، وألحقت أضراراً بمنزل وسوق في مدينة عفرين، على بعد حوالي 150 متراً من موقع للجيش الوطني السوري. وقُتل ثلاثة رجال وطفلان، وأصيب سبعة رجال آخرين بجروح. وتضررت صيدلية وعدة محال تجارية. وتشير معلومات حصلت عليها اللجنة إلى استخدام صواريخ من عيار 122 ملم أُطلقت من منظومة راجمات متعددة الفوهات من طراز BM-21 "غراد".

41- وفي الشهر السابق، أي في 10 شباط/فبراير، حوالي الساعة 19، انفجرت مركبة مفخخة في شارع راجو وسط عفرين، ما أسفر عن مقتل 6 مدنيين وإصابة 11 آخرين.

42- وفي شارع راجو أيضاً، وفي هجوم شنيع للغاية، قُتل ما لا يقل عن 41 مدنياً، من بينهم 11 طفلاً[43]، وجُرح 61 آخرون، عندما انفجرت شاحنة مفخخة في سوق مزدحم في 28 نيسان/أبريل. وتشير الصور ومقاطع الفيديو التي حللتها اللجنة إلى احتمال استخدام مادة متفجرة من مزيج نترات

(40) A/HRC/43/57، الفقرة 80. انظر أيضاً: Special Court for Sierra Leone, *Prosecutor v. Fofana and Kondewa*, case No. SCSL-04-14-A.

(41) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25873&LangID=E؛ والتقارير السابقة التي أعدتها اللجنة بشأن حوادث مماثلة في عفرين، مثل A/HRC/42/51، الفقرة 58.

(42) A/HRC/42/51، الفقرة 56.

(43) انظر: www.unicef.org/press-releases/eleven-children-reported-killed-attack-crowded-market-afrin-northern-syria.

الأمونيوم وزيت الوقود، تم تفجيرها من داخل الشاحنة، ومن المرجح أن تكون خُلطت مع عناصر مضافة، لزيادة الآثار الحارقة الناجمة عن الانفجار إلى أقصى حد.

43- ووصف شهود عيان منطقة السوق بأنها مدنية الطابع، وتقع على بعد نحو 500 متر من مبنى الوالي التركي، ومعروف أنها تعج بالناس ما بين الساعة 13 والساعة 17، وتشير المعلومات التي حصلت عليها اللجنة إلى أن ألوية الجيش الوطني السوري، بما في ذلك السلطان مراد وأحرار الشرقية والجبهة الشامية، كان مقرها في شارع راجو وقت الهجوم.

44- ودُمر أيضاً العديد من منازل المدنيين المحاذية للسوق والمركبات المركونة في الجوار، وكذلك العديد من المتاجر. ووصف من أُجريت معهم مقابلات ما رأوه من دمار واسع النطاق وسيارات محترقة وأجساد متفحمة متناثرة على طول شارع راجو. وأشار أحد الأطباء الذين عالجوا الضحايا إلى أن الكثيرين منهم أصيبوا بحروق من الدرجة الثانية. وقد أرسل مستشفى عفرين المركزي، الذي تديره وزارة الصحة التركية[44]، عينات من الحمض النووي لما لا يقل عن 25 جثة تعذر تحديد هويتها، إلى تركيا لتحليلها. وفي أعقاب الهجمات، قامت الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري بمهام الاستجابة للطوارئ والشرطة الاعتيادية، وإلى جانبها أحياناً مسؤولون أتراك، وقد وصلت إلى مكان الحادث بعد الهجمات بوقت قصير ثم قامت بتفتيش المناطق وتأمينها وعزلها وجمع إفادات الشهود. ونُقل الضحايا الذين يحتاجون إلى إسعاف طبي متخصص إلى مستشفيات في تركيا[45].

الاستنتاجات

45- فيما يتعلق باستخدام المركبتين المفخختين في مدينة عفرين (انظر الفقرات 41-44 أعلاه)، لم يعلن أي طرف مسؤوليته عن الهجومين. وعلاوةً على ذلك، في حين لا توجد معلومات كافية[46] لتحديد هوية مرتكبي هجومي القصف والصواريخ (انظر الفقرتين 39 و40 أعلاه)، توجد دلائل هامة على أن جميع هذه الهجمات الأربع التي شُنت على مدينة عفرين أو داخلها إنما نفذتها فصائل أو مقاتلون من الجماعات المسلحة، لا أفراد من قوات حكومية. ولدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن هذه الهجمات الأربعة قد تشكل جريمة الحرب المتمثلة في شن هجمات عشوائية تسفر عن قتل أو إصابة مدنيين. والتحقيقات جارية.

باء- الانتهاكات المرتكبة خارج سياق أعمال القتال

46- خلال الفترة قيد الاستعراض، تثبتت اللجنة من الأنماط المتكررة والمنهجية لأعمال النهب والاستيلاء على الممتلكات[47]، فضلاً عن سلب الحرية التعسفي[48] الذي ارتكبته على نطاق واسع مختلف ألوية الجيش الوطني السوري في منطقتي عفرين ورأس العين[49]. وبعد نهب الممتلكات المدنية، احتل مقاتلو الجيش الوطني السوري وعائلاتهم المنازل بعد فرار المدنيين[50]، أو قاموا في نهاية الأمر

(44) انظر تقرير الوزارة السنوي لعام 2019 في: www.sp.gov.tr/upload/xSPRapor/files/nmy6C+36626_tc-saglik-bakanligi-faaliyet-raporu-2019pdf.pdf.

(45) المرجع نفسه.

(46) أرسلت اللجنة، في 30 حزيران/يونيه و2 تموز/يوليه، طلبات للحصول على معلومات عن هذه الحوادث إلى عدة دول أعضاء، وكذلك إلى كيانات أخرى. وحتى تاريخ انتهاء المهلة المحدد في 30 تموز/يوليه، كانت دولة عضو واحدة وطرفان آخران قد ردوا.

(47) A/HRC/43/57، الفقرات 39-42؛ وA/HRC/42/51، الفقرات 55-58.

(48) A/HRC/43/57، الفقرتان 39 و40.

(49) أرسلت اللجنة طلبين للحصول على معلومات ذات صلة إلى تركيا وإلى الجيش الوطني السوري في 30 حزيران/يونيه و2 تموز/يوليه على التوالي.

(50) A/HRC/43/57، الفقرة 48.

بإجبار السكان، وأغلبهم من أصل كردي، على ترك منازلهم، من خلال التهديد والابتزاز والقتل والاختطاف والتعذيب والاحتجاز. وتشير اللجنة إلى أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت محكمة عسكرية تابعة لـ "الحكومة السورية المؤقتة" – التابعة للائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية – حكماً على أحد أفراد اللواء 123 (لواء أحرار الشرقية) بتهمة القتل العمد لهفرين خلف وآخرين في تشرين الأول/أكتوبر 2019[51]. كما أشارت "الحكومة السورية المؤقتة" إلى أنها أصدرت في أيار/مايو أمراً دائماً بحظر تجنيد الأطفال.

النهب والاستيلاء على الممتلكات

47- في جميع أنحاء منطقة عفرين، تشير عدة روايات إلى أن عناصر الجيش الوطني السوري عمدوا بطريقة منسقة إلى نهب أملاك الأكراد والاستيلاء عليها. فعلى سبيل المثال، في أيلول/سبتمبر 2019، وصف مدنيون في ناحية شيخ الحديد (منطقة عفرين) كيف مر أفراد اللواء 142 (لواء سليمان شاه) من الفرقة 14 في الجيش الوطني السوري، على المنازل باباً باباً، وأمروا الأسر الكردية التي تضم أقل من ثلاثة أفراد بإخلاء منازلهم لإيواء أفراد قادمين من خارج عفرين. وأجبر أفراد من الجيش الوطني السوري آخرين على دفع "ضريبة" على المحاصيل الزراعية أو مبلغ إيجار معين كشرط مسبق للبقاء في المنازل التي يملكونها. وأشارت الأسر إلى أنها تعرضت لابتزاز مبالغ تتراوح ما بين 000 10 و000 25 ليرة سورية، حسب إمكانياتها وقدرتها على الدفع.

48- وفي عفرين أيضاً، في كانون الأول/ديسمبر 2019، مر عضو بارز في لواء آخر من ألوية الجيش الوطني السوري بشقق عمارة سكنية كبيرة باباً باباً، وطلب سندات إثبات الملكية من السكان الأكراد فقط. وأُجبر أحد السكان، الذي لم يتمكن من إبراز السند، على الحضور إلى المكتب الأمني للواء، حيث تعرض للإساءة اللفظية وقيل له "لو كان الأمر بيدي، لقتلت كل كردي عمره من سنة إلى 80 سنة". وهُدد أيضاً بالاحتجاز. وخوفاً على سلامة أسرته، فر الرجل بعد ذلك بوقت قصير. وذهبت إحدى النساء إلى مسؤولين أتراك في ناحية الشيخ حديد وشكت لهم من الاستيلاء على منزلها فقيل لها إن عليها أن تتحدث إلى لواء سليمان شاه، الذي فوضته تركيا فيما يبدو صلاحية التعامل مع مثل هذه الحالات.

49- وعلى غرار ما حدث في عفرين، استولت قوات الجيش الوطني السوري أيضاً على ممتلكات المدنيين الأكراد في منطقة رأس العين بعد فرارهم من المعارك خلال عملية نبع السلام[52] في تشرين الأول/أكتوبر 2019. وقام أفراد من الفرقة 22 (لواء الحمزة) في الجيش الوطني السوري بعمليات نهب واستيلاء على الممتلكات منظمة وواسعة النطاق في رأس العين، وشمل ذلك كتابة أسماء بعض الألوية على جدران المنازل. وروى المدنيون للجنة روايات متسقة أعربوا فيها عن مخاوفهم من البقاء وعدم قدرتهم على العودة إلى ديارهم التي نهبها واحتلها عناصر الألوية أو أسرهم في أعقاب أعمال القتال مباشرةً. وفي مناسبتين، أشار مدنيون إلى أن قادة الجيش الوطني السوري ومقاتليه أمروهم بعدم العودة.

50- ونُقلت ممتلكات المنازل المنهوبة وبيعت بطريقة منسقة، ما قد يشير إلى سياسة مبيتة نفذتها عدة ألوية. وفي كثير من الأحيان كان مقاتلو الجيش الوطني السوري وكبار ضباطه ينقلون هذه المواد بحرية عبر نقاط التفتيش التي يشرف عليها ذلك الجيش قبل تخزينها في مواقع مخصصة مثل المستودعات، أو بيعها في أسواق مفتوحة. وفي إحدى الحالات في آذار/مارس، وجد أحد العائدين إلى قرية تل العريشة منزله منهوباً، بما في ذلك النوافذ والأبواب والمولدات الكهربائية، وهو ما حدث أيضاً

(51) المرجع نفسه، الفقرة 58.

(52) المرجع نفسه.

للعديد من المنازل الأخرى في الشارع نفسه. واسترد ممتلكات منزله بشرائها من أحد كبار مسؤولي الفرقة 24 (لواء السلطان مراد) في الجيش الوطني السوري من مستودع يُستخدم لتخزين المواد المنهوبة. وفر عقب ذلك فوراً.

51- وفي حالة أخرى، استولى أفراد من الفرقة 22 (لواء الحمزة) على منزل أسرة كردية ثم حولوه إلى معهد للدراسات القرآنية تديره منظمة غير حكومية تركية تُدعى "هيئة حقوق الإنسان والحريات والإغاثة الإنسانية". ودشنها رسمياً في 22 حزيران/يونيه والي شانلي أورفة (تركيا). ووردت أيضاً تقارير عن استخدام القوات البرية التركية منازل مدنيين في قرية الداودية لأغراض عسكرية. ومُنع سكان الداودية من العودة إلى منازلهم، التي دُمر بعضها في الفترة بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه، بينما استولت القوات المسلحة التركية على منازل أخرى لأغراض عسكرية (انظر المرفق الثاني).

سلب الحرية غير القانوني والتعذيب وسوء المعاملة

52- مع قيام قوات الجيش الوطني السوري بنهب ممتلكات المدنيين والاستيلاء عليها بشكل منهجي، توجه مدنيون إلى ضباط كبار في الجيش الوطني السوري في منطقتي عفرين ورأس العين لتقديم شكاوى. ورداً على ذلك، قام أفراد الجيش الوطني السوري بتهديد الكثيرين منهم أو بابتزازهم أو احتجازهم، بينما اختُطف آخرون وأُجبروا على دفع فدية مباشرةً لضباط كبار في الجيش الوطني السوري لقاء إطلاق سراحهم. ولا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء إقدام قوات الجيش الوطني السوري بشكل متواتر ومتكرر على أخذ الرهائن.

53- وفيما يتعلق بالحوادث التي وقعت في أماكن الاحتجاز، تعرض المدنيون في كل من رأس العين وعفرين للاحتجاز في أغلب الأحيان على يد أفراد الجيش الوطني السوري بسبب صلاتهم السابقة المزعومة بالإدارة الذاتية، ومُنعوا من الاستعانة بمحام، وفي بعض الأحيان، استجوبهم مسؤولون أتراك بمساعدة مترجمين شفويين قبل احتجازهم أو أثناءه[53]. وفي معظم الحالات التي وثقتها اللجنة، احتُجز المدنيون في سجن عفرين المركزي أو في وحدة تحت الأرض بمقر الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري الكائن في مبنى ثانوية تجارية سابقة في عفرين. وتتألف الوحدة من خمس زنزانات كبيرة وأربع زنزانات للحبس الانفرادي. واقتيد آخرون إلى أماكن احتجاز مجهولة.

54- وفي الاحتجاز، تعرض المدنيون — ذوو الأصول الكردية أساساً – للضرب والتعذيب والحرمان من الطعام أو الماء، واستُجوبوا بشأن عقيدتهم وانتمائهم الإثني. ووصف أحد الفتية للجنة كيف اعتقلته الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري في مدينة عفرين في منتصف عام 2019، واحتجزته خمسة أشهر في مقر الجيش، قبل نقله إلى سجن عفرين المركزي وإطلاق سراحه في آذار/مارس 2020. وكان موجوداً أثناء احتجازه أفراد من الجيش الوطني السوري ومسؤولون بملابس عسكرية يتحدثون التركية. وقُيدت يدا الفتى وعُلق من السقف. ثم عُصبت عيناه وضُرب مراراً بأنابيب بلاستيكية. وروى الفتى كيف استجوبه الضباط حول صلاته المزعومة بالإدارة الذاتية. وفي حالة أخرى، اعتقل الجيش الوطني السوري امرأتين، أثناء عودتهما إلى منزليهما في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، عند نقطة تفتيش كان يشرف عليها بالاشتراك مع مسؤولين أتراك في منطقة رأس العين. ووصفت إحدى الضحيتين كيف تعرضت أثناء استجواب أفراد الجيش الوطني السوري لها، بحضور مسؤولين أتراك، للتهديد بالاغتصاب والضرب على رأسها. وتلقت اللجنة أيضاً معلومات عن عمليات اعتقال مشتركة شنتها

(53) A/HRC/40/70، الفقرة 66.

الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري وقوات الشرطة التركية في عفرين، بما في ذلك وحدات الطب الشرعي الجنائي.

55- وقامت قوات الجيش الوطني السوري أيضاً باحتجاز مدنيين في مواقع لم يُكشف عنها. فعلى سبيل المثال، في 29 أيار/مايو، أظهرت لقطات فيديو تم تداولها على نطاق واسع في وسائط الإعلام أفراداً من الفرقة 22 (لواء الحمزة) وهم يهرعون من مركز احتجاز لم يُكشف عنه، ويواكبون 11 امرأة، من بينهن امرأة يزيدية وثلاث كرديات، وطفلاً رضيعاً إلى مكان آخر. وأكدت اللجنة أن بعض النساء يحتجزهن أعضاء لواء الحمزة منذ عام 2018. وفي وقت إعداد هذا التقرير كان مكان وجودهن لا يزال مجهولاً.

56- كما احتجزت قوات الجيش الوطني السوري نساء أخريات ينتمين إلى الأقلية الدينية الإيزيدية، وقد دُعين في مناسبة واحدة على الأقل إلى اعتناق الإسلام أثناء استجوابهن. وبالمثل، تحقق اللجنة حالياً في تقارير تفيد بأن ما لا يقل عن 49 امرأة كردية ويزيدية احتجزهن في كل من رأس العين وعفرين عناصرُ من الجيش الوطني السوري في الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وتموز/يوليه 2020.

57- كما حصلت اللجنة على معلومات تشير إلى أن مواطنين سوريين، بمن فيهم نساء، كانوا محتجزين لدى الجيش الوطني السوري في منطقة رأس العين، نقلتهم لاحقاً القوات التركية إلى تركيا، ووُجهت إليهم، بموجب القانون الجنائي التركي، تهم ارتكاب جرائم في منطقة رأس العين تشمل القتل أو الانتماء إلى منظمة إرهابية.

58- وعلاوةً على ذلك، يساور اللجنة قلق إزاء التقارير التي تفيد أن قوات الجيش الوطني السوري تجند أطفالاً لاستخدامهم في أعمال قتال خارج أراضي الجمهورية العربية السورية[54].

العنف الجنسي والجنساني

59- لا يزال وضع النساء الكرديات الأخريات محفوفاً بالمخاطر. فمنذ عام 2019، واجهت النساء الكرديات في جميع أنحاء منطقتي عفرين ورأس العين أعمال ترهيب من عناصر ألوية الجيش الوطني السوري، وصرن يلزمن منازلهن من شدة الخوف[55]. وقام مقاتلون الجيش الوطني السوري أيضاً باحتجاز نساء وفتيات، فتعرضن للاغتصاب والعنف الجنسي – ما ألحق بهن ضرراً جسدياً ونفسياً جسيماً على المستوى الفردي، وكذلك على المستوى المجتمعي، بسبب الوصم والمعايير الثقافية المتعلقة بفكرة "شرف الإناث"[56].

60- وخلال الفترة قيد الاستعراض، وُثقت حالات عنف جنسي ارتُكبت ضد نساء ورجال في أحد مرافق الاحتجاز في عفرين. وفي مناسبتين، وفي محاولة واضحة لإذلال المحتجزين الذكور وانتزاع الاعترافات منهم وزرع الخوف في نفوسهم، أجبر ضباط الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري المحتجزين الذكور على مشاهدة اغتصاب قاصر. وفي اليوم الأول، هُدّد القاصر باغتصابه أمام الرجال، لكن الاغتصاب لم يتم. وفي اليوم التالي، تعرض القاصر نفسه لاغتصاب جماعي، وضُرب المحتجزون الذكور وأُجبروا على مشاهدة فعل يرقى إلى مستوى التعذيب[57]. وأشار شاهد عيان إلى أن

(54) انظر أيضاً: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25970&LangID=E&fbclid=IwAR0xKFfdKKvbdfnRRHTQAC5q-rDDwJFyEfpA3_Nwe8knCpsCl1cSU5S1_nk.

(55) A/HRC/43/57، الفقرات 88-90.

(56) A/HRC/29/27/Add.3، الفقرة 19.

(57) International Tribunal for the Former Yugoslavia, *Prosecutor v. Anto Furundžija*, IT-95-17/1-T, judgment of 10 December 1998, paras. 127 and 129.

مسؤولين أتراك كانوا موجودين في المرفق في اليوم الأول، عندما أُجهضت محاولة الاغتصاب، ما يدل على أن وجودهم ربما كان رادعاً. وتعرض محتجز آخر لاغتصاب جماعي في المرفق نفسه بعد هذا الحادث ببضعة أسابيع.

61- وتلقت اللجنة معلومات إضافية تفيد أن أسراً من تل أبيض اختارت عدم العودة إلى منازلها خوفاً من أعمال الاغتصاب والعنف الجنسي التي يرتكبها أفراد الجيش الوطني السوري. وأفادت التقارير أن 30 امرأة على الأقل تعرضن للاغتصاب في شباط/فبراير وحده. وأكد قاض سابق في عفرين أن مقاتلين في الجيش الوطني السوري اتُّهموا بارتكاب أعمال اغتصاب وعنف جنسي خلال مداهمة المنازل في المنطقة، إلا أن أياً منهم لم يُدَن، بل أُطلق سراحهم بعد بضعة أيام.

62- وتلقت اللجنة أيضاً تقارير عن اختطاف نساء كرديات في عفرين ورأس العين وإكراههن على الزواج، وهي أعمال نُسبت أساساً إلى أفراد في الفرقة 24 (لواء السلطان مراد) التابعة للجيش الوطني السوري. وفي كانون الثاني/يناير، اختطف أحد أفراد اللواء امرأة وأكرهها على الزواج وطلقها بعد ذلك بوقت قصير.

الاعتداءات على الممتلكات الثقافية

63- قام أفراد الجيش الوطني السوري أيضاً بنهب وهدم مواقع دينية وأثرية بالغة الأهمية في منطقة عفرين. فعلى سبيل المثال، نبشت قوات الجيش الوطني السوري موقع كورش الأثري الهلنستي، ومعبد عين دارة، المشمول بحماية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ونهبت منهما قطعاً أثرية، بما في ذلك فسيفساء[58]. وأظهرت صور ساتلية أن كلا الموقعين جُرفا على الأرجح بين عامي 2019 و2020 (انظر المرفق الثاني).

64- وفي نيسان/أبريل 2020، نُهبت عدة أضرحة ومقابر أيزيدية عمداً وهُدمت جزئياً في جميع أنحاء منطقة عفرين، مثل قسطل جندو وقيبار وجنديريس وشران، وهو ما زاد من الصعوبات التي تواجهها الطائفة الأيزيدية كأقلية دينية في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الوطني السوري[59]، وأثر في جوانب مادية وغير مادية من تراثها الثقافي، بما في ذلك ممارساتها وطقوسها التقليدية[60].

الاستنتاجات

65- لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد أن مقاتلي الجيش الوطني السوري، وعلى وجه الخصوص أفراد الفرقة 14، اللواء 142 (لواء سليمان شاه)، والفرقة 22 (لواء الحمزة)، والفرقة 24 (لواء السلطان مراد)، ارتكبوا مراراً وتكراراً جريمة الحرب المتمثلة في النهب في منطقتي عفرين ورأس العين (انظر الفقرات 47-51 و64 أعلاه) وربما كانوا مسؤولين أيضاً عن جريمة الحرب المتمثلة في تدمير ممتلكات الخصم أو الاستيلاء عليها[61].

66- ولدى اللجنة أيضاً أسباب معقولة للاعتقاد أن أفراد الجيش الوطني السوري ارتكبوا جرائم الحرب المتمثلة في أخذ الرهائن (انظر الفقرة 55 أعلاه)، والمعاملة القاسية والتعذيب (انظر الفقرة 54

(58) سبق للجنة أن وثّقت تعرض معبد عين دارة لأضرار في 21 كانون الثاني/يناير 2018؛ انظر A/HRC/39/65، الفقرة 19.

(59) A/HRC/42/51، الفقرة 88.

(60) اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي، المادة 1.

(61) قاعدتا اللجنة الدولية للصليب الأحمر 52 و156.

أعلاه)[62] والاغتصاب[63]، الذي قد يرقى إلى مستوى التعذيب[64] (انظر الفقرة 60 أعلاه). وأقدم أفراد الجيش الوطني السوري أيضاً على نهب وهدم ممتلكات ثقافية، في انتهاك للقانون الدولي الإنساني (انظر الفقرتين 63 و64 أعلاه)[65].

67- وبالإضافة إلى ذلك، تلاحظ اللجنة أن تركيا، في المناطق الخاضعة لسيطرتها الفعلية، تتحمل قدر الإمكان مسؤولية ضمان النظام العام والسلامة العامة وتوفير حماية خاصة للنساء والأطفال[66]. وتظل تركيا ملزمة بالالتزامات التعاهدية الواجبة التطبيق في مجال حقوق الإنسان تجاه جميع الأفراد الموجودين في تلك الأراضي[67].

68- وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الادعاءات التي تفيد أن القوات التركية كانت على علم بوقوع حوادث نهب ممتلكات المدنيين والاستيلاء عليها، وأنها كانت موجودة في مرافق الاحتجاز التي يديرها الجيش الوطني السوري حيث تفشت إساءة معاملة المحتجزين، بما في ذلك أثناء جلسات الاستجواب التي استُعمل فيها التعذيب. وبامتناعها عن التدخل في كلتا الحالتين، قد تكون القوات التركية انتهكت التزامات تركيا المذكورة أعلاه.

69- وتلاحظ اللجنة كذلك أن عمليات نقل السوريين المحتجزين لدى الجيش الوطني السوري إلى الأراضي التركية قد تشكل جريمة الحرب المتمثلة في الترحيل غير القانوني للأشخاص المحميين (انظر الفقرة 57 أعلاه)[68]. وتوفر عمليات النقل هذه مؤشراً إضافياً على التعاون والعمليات المشتركة بين تركيا والجيش الوطني السوري بغرض الاحتجاز وجمع المعلومات الاستخبارية. وتواصل اللجنة التحقيق في مدى تشكيل مختلف ألوية الجيش الوطني السوري والقوات التركية بالضبط تسلسلاً هرمياً مشتركاً للقيادة والسيطرة، وتلاحظ أنه إذا تبين أن أياً من أفراد الجماعات المسلحة يتصرفون تحت القيادة والسيطرة الفعليتين للقوات التركية، فإن الانتهاكات التي ترتكبها هذه الجهات قد تنطوي على مسؤولية جنائية للقادة الذين كانوا على علم بالجرائم أو كان ينبغي أن يكونوا على علم بها، أو لم يتخذوا جميع التدابير اللازمة والمعقولة لمنع أو قمع ارتكابها[69].

خامساً- دير الزور والرقة والحسكة

70- شهدت محافظتا دير الزور والحسكة في الفترة المشمولة بالتقرير زيادةً في الهجمات التي تستهدف التحالف الدولي ضد تنظيم الدولة الإسلامية وقوات سوريا الديمقراطية. ووقعت هجمات أيضاً في محافظة الرقة على قوات سوريا الديمقراطية، وكذلك على القوات الحكومية، حيث لجأ تنظيم

(62) قواعد اللجنة الدولية للصليب الأحمر 90 و96 و156.

(63) قاعدتا اللجنة الدولية للصليب الأحمر 93 و156.

(64) انظر مثلاً: International Tribunal for the International Tribunal for the Former Yugoslavia, *Prosecutor v. Kunarac, Kovač and Vuković*, IT-96-23 and IT-96-23/1-A, judgment of 12 June 2002, para. 150.

(65) قاعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر 40.

(66) انظر: A/HRC/34/CRP.3، الفقرة 103، متاح في www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session34 /Pages/ListReports.aspx.

(67) *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory, Advisory Opinion, I.C.J. Reports 2004*, paras. 107–113; and see European Court of Human Rights, *Al-Skeini and others v. United Kingdom* (application no. 55721/07), judgment of 7 July 2011, paras. 138–149.

(68) اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المادة 147.

(69) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 28. انظر أيضاً A/HRC/43/57، الفقرة 59.

الدولة الإسلامية بشكل متزايد إلى تكتيكات غير متكافئة. وفي الوقت نفسه، كان 000 90 من السوريين والعراقيين وغيرهم من "رعايا البلدان الثالثة"، ومعظمهم من النساء والأطفال، ممن يفترض أنهم على صلة أسرية بأفراد في تنظيم الدولة الإسلامية[70]، حبيسي مخيمات النزوح المكتظة. وخارج المخيمات، كانت قوات سوريا الديمقراطية والكيانات المتصلة بها تحتجز مدنيين وتعذبهم، وواصلت استخدام الأطفال لأداء مهام عسكرية.

المخيمات في المنطقة الشمالية الشرقية

71- لا يزال أفراد يُزعم أن لهم صلة بتنظيم الدولة الإسلامية، وكذلك أطفال وأيزيديون ناجون[71]، محتجزين في مخيم الهول في ظروف معيشية بائسة، ولا توجد أمامهم سوى فرص ضئيلة للمغادرة أو العودة إلى بلدهم[72]. ولاحظت اللجنة أن الأشخاص المسلوبة حريتهم يجب إبلاغهم فوراً، بلغة يفهمونها، بأسباب حجزهم. كما يجب أن يكون لهم الحق في الطعن، في أقصر الآجال، في قانونية احتجازهم في هذه المخيمات. ويجب أن تضطلع بهذه المراجعة هيئةٌ مستقلة ومحايدة[73]. ويُحتجز في مخيم الهول ومخيمات أخرى اليوم عشرات الآلاف من النساء والأطفال، سوريون ورعايا دول ثالثة، منذ الهجوم على باغوز في مطلع عام 2019، دون أن تتاح لهم الضمانات القانونية اللازمة.

72- ومما يثير القلق أن الأوضاع في المخيمات في جميع أنحاء المنطقة الشمالية الشرقية تدهورت في الفترة المشمولة بالتقرير، حيث أفيد أن الخدمات الطبية قُلصت إلى أدنى مستوياتها بسبب جائحة كوفيد-19. وأفادت سلطات المخيمات والإدارة الذاتية أيضاً أن إغلاق معبر اليعربية جعل الظروف المعيشية لا تطاق لتعذر تقديم المساعدة الإنسانية. وفي الفترة من 10 إلى 12 حزيران/يونيه، عُلقت جميع الخدمات في ملحق مخيم الهول لجميع النساء والأطفال الأجانب أثناء عملية تسجيل، باستثناء الغذاء والماء، دون إخطار الوكالات الإنسانية[74]. وخلال هذه العملية، جُمعت بيانات بيومترية من النساء في الملحق[75].

73- ولا يزال لظروف المخيمات، مقرونة بتجربة النزاع التي سبقتها، تأثير نفسي كبير، لا سيما على الأطفال والأيزيديين الناجين[76]. وأشار أحد العاملين في منظمة غير حكومية إلى أن فتاة في العاشرة من عمرها فقدت مهارات التواصل بسبب الصدمة، وما عادت تستطيع التواصل إلا بالرسم[77]. ويوجد في مخيمي الهول وروج ما لا يقل عن 75 طفلاً من رعايا البلدان الثالثة غير المصحوبين بذويهم أوضاعهم صعبة للغاية، وفي أيار/مايو 2020، دعت ثمانية من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان الدول الأعضاء إلى إعادة طفلة كندية عمرها خمس سنوات إلى وطنها بسبب

(70) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25986&LangID=E. وفقاً لبيانات الأمم المتحدة، في 1 تموز/يوليه 2020، كان يوجد في مخيم الهول 516 65 شخصاً وفي مخيم روج 772 1 شخصاً.

(71) A/HRC/42/51، الفقرة 88.

(72) A/HRC/43/57، الفقرة 60.

(73) A/HRC/37/72، الفقرات 12-18 والمرفق الثالث.

(74) انظر: www.facebook.com/smensyria/posts/1338333119689955.

(75) انظر: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Al%20Hol%20Snapshot_26Jul2020.pdf.

(76) A/HRC/42/51، الفقرة 88.

(77) انظر: https://resourcecentre.savethechildren.net/node/17512/pdf/childrens_crisis_report_06052020.pdf.

الظروف اللاإنسانية في الهول[78]. وفي هذا الصدد، دأبت اللجنة على دعوة الدول الأعضاء إلى إعادة الأطفال والأمهات الموجودين في المخيمات إلى أوطانهم وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي[79]، غير أن قلة قليلة من أهالي المخيمات أعيدوا إلى أوطانهم في عام 2020[80].

74- وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، وضعت الإدارة الذاتية معايير رسمية لإطلاق سراح السوريين في الهول، مشيرةً إلى أنه ينبغي إعطاء الأولوية للمرضى والمسنين، وللأشخاص المحتجزين أطول فترة، وللأشخاص الذين يحملون وثائق هوية سورية، وللأشخاص الذين لديهم كفلاء "جديرون بالثقة". وفي مراسلات مع اللجنة، قدمت الإدارة الذاتية تفاصيل إضافية بشأن إجراءات الإفراج بموجب هذا النظام. وترحب اللجنة بإطلاق سراح نحو 500 1 شخص في الفترة ما بين كانون الأول/ديسمبر 2019 وشباط/فبراير 2020.

سلب الحرية غير القانوني

75- وثقت اللجنة ثماني حالات احتجاز تعسفي لعاملين في المجتمع المدني وناشطين سياسيين وأشخاص من أصل عربي على يد قوات سوريا الديمقراطية ووحدات حماية الشعب الكردية/وحدات حماية المرأة التابعة لها، بما في ذلك من قبل مخابراتها العسكرية. واعتُقل مدنيون في بلدات في محافظتي الرقة والحسكة واحتُجزوا في مختلف مباني المخابرات الخاضعة لسيطرة قوات سوريا الديمقراطية، وكذلك في سجن غويران وسجن الشدادي، وسجن الأحداث السابق في الرقة، وسجون عايد والعيد وعين العرب (كوباني)، وأُبقوا معزولين عن العالم الخارجي في جميع الحالات تقريباً. وحددت الإدارة الذاتية الضمانات القانونية للمحتجزين، إلا أن غالبية الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات أفادوا أنهم لم يتلقوا أي معلومات عن التهم الموجهة إليهم أو الأدلة عليهم، ولم يُتح لهم تمثيل قانوني ولا تمكنوا من عرض سلب حريتهم على سلطة قضائية مختصة. وفي أربع حالات، أشار أفراد إلى أن ممثلي أجهزة الأمن الأمريكية استجوبوهم في مناسبات متعددة خلال فترات احتجازهم في مرافق قوات سوريا الديمقراطية.

76- وتماشياً مع حالات موثقة سابقاً، أُبلغ أيضاً عن وقوع حوادث تعذيب وسوء معاملة[81]. فعلى سبيل المثال، احتجزت المخابرات العسكرية لقوات سوريا الديمقراطية أحد أفراد قبيلة عربية مع عزله عن العالم الخارجي من آذار/مارس 2019 حتى آذار/مارس 2020، واتهمته بالتعاون مع تركيا. وكان قد احتُجز في مرافق للمخابرات العسكرية في حوارنة والدرباسية والمالكية واليعربية وفي سجن مؤقت في الشدادي. وأمضى معظم مدة احتجازه في الحبس الانفرادي، وكان يحصل على الحد الأدنى من الطعام والماء، وتعرض للضرب بانتظام على أيدي المخابرات العسكرية لقوات سوريا الديمقراطية. وأُفرج عنه بعد التفاوض والاتفاق مع قبائل محلية. وفي حالة أخرى، اعتقلت المخابرات العسكرية لقوات سوريا الديمقراطية ناشطاً سياسياً في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، واحتجزته في الحبس الانفرادي في سجن الحسكة معظم مدة احتجازه. وكان يتعرض للضرب بانتظام وكُسرت إحدى أضلاعه. ووصف الشخص الذي أجريت معه مقابلة أنه عُلق وذراعاه خلف ظهره وبقي في ذلك الوضع من السابعة

(78) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25899&LangID=E منذ توجيه هذا النداء، أُفيد أن الفتاة نُقلت من المخيم إلى مكان مجهول.

(79) A/HRC/43/57، الفقرة 103(هـ).

(80) انظر الوثيقة A/HRC/43/CRP.6، المتاحة في: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session43/Pages/ListReports.aspx. وفقاً للإدارة الذاتية، لم تستعد سوى خمسة بلدان رعايا لها في الأشهر الستة الأولى من عام 2020.

(81) انظر: www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/AWayForward_DetentionInSyria.pdf.

صباحاً إلى الثامنة مساءً، ما أدى إلى إصابة عدد من أصابعه بالشلل. وادعى أنه تعرض لأساليب من التعذيب، منها الصعق بالكهرباء وربط أوزان بأعضائه التناسلية. كما تلقى تهديدات بالاغتصاب.

إقامة العدل

77- وفقاً للإدارة الذاتية، أدين حتى 12 حزيران/يونيه 2020، 881 1 سورياً بتهمة الارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية، في حين لم تُعقد أي محاكمات لرعايا بلدان ثالثة بتهمة الارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية. وقُدِّم ما مجموعه نحو 650 8 محتجزاً إلى المحاكمة، وأدينوا أو بُرئت ساحتهم، وما زال 600 1 محتجز لم تباشَر بشأنهم بعد إجراءات قضائية[82].

78- وفيما يتعلق بقضاء الأحداث، أفادت الإدارة الذاتية أنه في حزيران/يونيه 2020، كان يوجد في مركز هوري لإعادة تأهيل الأحداث[83]، 110 أطفال تتراوح أعمارهم بين 12 و18 سنة، على أساس ارتباطهم بتنظيم الدولة الإسلامية. وأفيد وقت الانتهاء من إعداد هذا التقرير أن المركز بلغ طاقته الاستيعابية القصوى. وفي حين ترحب اللجنة بإتاحة إمكانية زيارة المركز لشركاء الأمم المتحدة المعنيين بحماية الطفل[84]، تشير إلى أهمية الالتزام بمعايير المحاكمة العادلة وقضاء الأحداث[85]. وأفاد الذين أُجريت معهم مقابلات ممن شملتهم إجراءات قضائية أن الممثلين لم يُسمح لهم بمجالسة الأطفال أثناء الاستجوابات التي انتُزعت فيها الاعترافات، وأن المحامين لم يعيَّنوا إلا بعد توجيه المدعين العامين الاتهامات إلى الأطفال. وعلاوةً على ذلك، أفاد العديد من المحتجزين أن الأطفال محتجزون أيضاً في مرافق احتجاز أخرى، منها سجنا علايا والحسكة. واتُّهم معظم هؤلاء الأطفال أيضاً بالانتماء إلى تنظيم الدولة الإسلامية أو كانوا جُندوا في صفوف قوات سوريا الديمقراطية/وحدات حماية الشعب الكردية، واتُّهموا بجرائم تشمل التجسس. وأفاد بالغون أُطلق سراحهم من هذه المرافق أن الأطفال يُحتجزون في نفس زنزانات البالغين في فترات معينة. ولم يتضح ما إذا كان هؤلاء الأطفال قد وُجهت إليهم أي تهمة.

تجنيد الأطفال

79- في تطور جدير بالترحيب، سُرحت 51 فتاة تتراوح أعمارهن بين 13 و17 سنة من صفوف وحدات حماية المرأة في أوائل عام 2020، وتم إيواؤهن في "مركز لإعادة التأهيل". وكان 18 فتى أيضاً في طور تسريحهم رسمياً وقت إعداد هذا التقرير[86]. وترحب اللجنة بالالتزامات التي قطعتها قوات سوريا الديمقراطية وبعمليات التسريح التي قامت بها[87]. وفي الوقت نفسه، وثقت اللجنة ست روايات عن قيام وحدات حماية الشعب الكردية/وحدات حماية المرأة التابعة لقوات سوريا الديمقراطية بتجنيد واستخدام عدد من الفتيان وفتاتين. وقد حدث عدد من حالات التجنيد الأولي قبل بداية الفترة المشمولة بالتقرير، غير أن الانتهاك كان مستمراً في عام 2020. فقد جند عناصر من وحدات حماية الشعب الكردية فتى في سن الخامسة عشرة في ريف حلب الشمالي في تشرين الأول/أكتوبر 2019.

(82) وفقاً لإفادة غير علنية.

(83) A/HRC/43/57، الفقرة 98.

(84) A/74/845-S/2020/525، الفقرة 181.

(85) قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث، القاعدة 7-1؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14.

(86) A/74/845-S/2020/525، الفقرة 181.

(87) المرجع نفسه، وانظر: https://sdf-press.com/en/2020/07/military-instructions-issued-by-the-general-command-of-the-syrian-democratic-forces/.

وتلقى الأب بعد ذلك مكالمات هاتفية من أشخاص يدعون أنهم من وحدات حماية الشعب الكردية، طلبوا منه التوقف عن البحث عن ابنه. وفي حالة أخرى، جندت وحدات حماية المرأة فتاة في سن الرابعة عشرة في عام 2016. وفي نيسان/أبريل 2020، تلقت الأسرة مكالمة هاتفية من عناصر من وحدات حماية المرأة يدعون فيها أن الفتاة انتحرت. وحصلت الأسرة على شهادة وفاة لا تكاد تذكر شيئاً عن سبب الوفاة. وطلبت الأسرة إجراء تحقيق في وفاتها، لأنها تشك في رواية وحدات حماية المرأة للأحداث.

الاستنتاجات

80- ترى اللجنة أنه توجد أسباب معقولة للاعتقاد أن أفراد قوات سوريا الديمقراطية والكيانات المتصلة بها قد تكون ارتكبت جريمة الحرب المتمثلة في المعاملة القاسية وإساءة المعاملة للمسلوبة حريتهم في مرافق المخابرات العسكرية[88]. ولدى اللجنة أيضاً أسباب معقولة للاعتقاد أن قوات سوريا الديمقراطية، باحتجازها عشرات الآلاف من الأفراد في مخيم الهول وملحقه، ومعظمهم من الأطفال، لمدة 18 شهراً دون مساعدة قانونية، قد احتجزت هؤلاء الأفراد في ظروف لا إنسانية[89]. واتصلت الإدارة الذاتية باللجنة وشددت على تقييمها للتهديد الأمني المحتمل الذي يطرحه الموجودون في المخيمات، غير أن بين المحتجزين أطفالاً ومسنين وذوي إعاقة وغيرهم ممن لا يُعقل تصور أنهم يشكلون خطراً أمنياً حتمياً. ولذلك، لا يزال استمرار احتجاز هؤلاء الأفراد يشكل في كثير من الحالات سلباً غير قانوني للحرية[90].

سادساً- محافظة إدلب وريف حلب الغربي

81- وثقت اللجنة في تقريرها الأخير عن محافظة إدلب وريف حلب الغربي، الذي يغطي الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وحزيران/يونيه 2020، 52 هجوماً نمطياً شنتها جميع الأطراف وأدت إلى وقوع خسائر في صفوف المدنيين و/أو إلحاق أضرار بالبنية التحتية المدنية[91]. وارتُكبت في هذه المعارك جرائم حرب، بما في ذلك شن هجمات عشوائية أسفرت عن قتل أو إصابة مدنيين. ووثقت اللجنة أيضاً هجمات على مرافق طبية ومدارس وأسواق تشكل استمراراً لأنماط سابقة، ما أدى إلى حرمان عشرات المدنيين من خدمات الرعاية الصحية والتعليم والغذاء.

82- وأدت المعارك إلى نزوح ما يقرب من مليون شخص. وخلصت اللجنة إلى أن القوات الموالية للحكومة قد تكون ارتكبت جرائم ضد الإنسانية تتمثل في الترحيل القسري والقتل وغيرها من الأعمال اللاإنسانية[92] خلال الهجمات على معرة النعمان (النصف الثاني من كانون الأول/ ديسمبر 2019)، وأريحا (29 كانون الثاني/يناير 2020)، والأتارب (بين 10 و14 شباط/فبراير 2020)، ودارة عزة (17 شباط/فبراير 2020).

(88) قاعدتا اللجنة الدولية للصليب الأحمر 156 و90.

(89) A/HRC/40/70، الفقرة 92.

(90) قاعدتا اللجنة الدولية للصليب الأحمر 99 و87. انظر أيضاً A/HRC/37/42، الفقرات 12-18.

(91) A/HRC/44/61.

(92) المرجع نفسه.

83- وعندما فر المدنيون، نهبت هيئة تحرير الشام منازلهم. وفي المناطق المضطربة الخاضعة لسيطرتها، ارتكب أعضاء هيئة تحرير الشام أيضاً جرائم الحرب المتمثلة في القتل؛ وإصدار أحكام بالإعدام وتنفيذها دون إجراء محاكمة أمام محكمة مشكلة نظامياً؛ والمعاملة القاسية وسوء المعاملة والتعذيب[93].

ألف- القوات الموالية للحكومة

84- في المناطق التي استعادت القوات الموالية للحكومة السيطرة عليها، بما في ذلك معرة النعمان وسراقب، استمرت حوادث النهب، في حين وُثق إضرام عدد من الحرائق في المحاصيل الزراعية التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين[94]. وبحلول أوائل حزيران/يونيه، بعد أن خفتت أعمال القتال، عاد بعض المدنيين النازحين[95] ثم فروا من جديد عند استئناف القتال. فعلى سبيل المثال، في 9 حزيران/يونيه، حوالي الساعة 6/30، شنت القوات الموالية للحكومة ثلاث غارات جوية على الأقل في غضون 10 دقائق، فأصابت منطقة سكنية وحقولاً زراعية مجاورة، تقع على بعد 200 متر تقريباً من مستشفى للولادة في قرية بليون[96]. ودُمر ما لا يقل عن ثلاثة منازل للمدنيين، وقُتل رجل وامرأة من النازحين. وأصيب خمسة آخرون داخل منزلهم، من بينهم فتاتان وفتى تتراوح أعمارهم بين 4 سنوات و14 سنة. ونُقل الجرحى إلى مدينة إدلب، لعدم وجود مستشفى عامل في جوار بليون.

85- وتشير الصور ومقاطع الفيديو التي حصلت عليها اللجنة إلى استخدام سلاح متفجر ذي آثار واسعة النطاق، مثل القنابل المتشظية الشديدة الانفجار غير الموجهة (ما بين 250 و300 كيلوغرام على الأرجح). وفيما يتعلق بالأهداف العسكرية المحتملة، التمست اللجنة معلومات من القوات الموالية للحكومة، ولكنها لم تتلق شيئاً، في حين تلقت تقارير تفيد بوجود موقعين عسكريين تركيين يقعان على بعد كيلومتر واحد تقريباً من موقع الإصابة[97].

الاستنتاجات

86- استناداً إلى ما تقدم، لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد أن القوات الموالية للحكومة قد تكون ارتكبت في 9 حزيران/يونيه في قرية بليون جريمة الحرب المتمثلة في شن هجوم عشوائي أسفر عن قتل أو إصابة مدنيين[98].

باء- هيئة تحرير الشام

87- بين تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وحزيران/يونيه 2020، وفي نمط سبق أن وثقته اللجنة[99]، واصل أفراد هيئة تحرير الشام في محافظتي حلب وإدلب فرض أيديولوجياتهم الصارمة بقسوة على

(93) المرجع نفسه؛ وقاعدتا اللجنة الدولية للصليب الأحمر 156 و90.

(94) المرجع نفسه. وانظر أيضاً الوثيقة A/HRC/42/51، الفقرتين 49 و53.

(95) سُجّل نحو 000 204 عائد تلقائي في شمال غرب الجمهورية العربية السورية منذ كانون الثاني/يناير 2020، بمن فيهم نحو 000 26 شخص عادوا في حزيران/يونيه، أساساً إلى ريف إدلب الجنوبي والشرقي. انظر: https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/recent-developments-northwest-syria-situation-report- no-17-13-july-2020.

(96) سبق لعيادة طب الأسنان المجاورة أن تعرضت لضربة جوية في 23 شباط/فبراير. انظر A/HRC/44/61.

(97) أُرسلت مذكرتان شفويتان إلى الجمهورية العربية السورية والاتحاد الروسي في 30 حزيران/يونيه 2020.

(98) قاعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر 156.

(99) انظر A/HRC/44/61.

السكان المحليين، بأشكال شملت الاحتجاز التعسفي للأفراد الذين يعبرون عن معارضتهم. وعلاوةً على ذلك، قاموا باحتجاز وتعذيب وإعدام مدنيين عارضوا حكمهم القمعي[100].

88- وخلال المظاهرات التي جرت بين 29 نيسان/أبريل و1 أيار/مايو، قامت هيئة تحرير الشام بضرب متظاهرين واحتجازهم[101]. وفي 1 أيار/مايو، صدمت شاحنة صغيرة مجموعة من المتظاهرين، فأصيب شخص واحد على الأقل، وعندها أطلق أعضاء من هيئة تحرير الشام النار، ما أسفر عن مقتل أحد المتظاهرين وإصابة اثنين آخرين. وفي 10 حزيران/يونيه، تعرض 13 صحفياً كانوا يصورون مرور دورية روسية – تركية مشتركة على الطريق السريع M4 للضرب على أيدي أعضاء هيئة تحرير الشام، الذين أجبروهم على وقف التصوير.

89- كما احتجز أعضاء في هيئة تحرير الشام أفراداً بسبب نزاعات على الأراضي ولرفضهم دفع "ضرائب" على الخدمات التي تقدمها "حكومة الإنقاذ"[102]. وذكر أحد الرجال كيف استدعته في البداية "شرطة" هيئة تحرير الشام، ثم احتُجز بعد ذلك لمدة خمسة أشهر في مراكز احتجاز مختلفة. وفي أثناء الاحتجاز، ضُرب بسلك، وقُيدت يداه وعُلق من السقف في زنزانته، ثم أُجبر بعد ذلك على البصم بالإبهام على بيان يقر فيه بأنه حرض آخرين على الجماعة الإرهابية. ثم نُقل إلى "فرع الأمن الجنائي" لهيئة تحرير الشام، وأحيل إلى "محكمة جنائية"، ولم يُبلَّغ قط بالتهم الموجهة إليه وحُكم عليه بالسجن لأسباب مجهولة.

الاستنتاجات

90- استناداً إلى ما تقدم، ترى اللجنة أنه توجد أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد أن أعضاء هيئة تحرير الشام ارتكبوا جريمتي الحرب المتمثلتين في القتل (انظر الفقرة 88 أعلاه)، والمعاملة القاسية والتعذيب (انظر الفقرة 89 أعلاه)[103]. وعلاوةً على ذلك، أنشأ أعضاء هيئة تحرير الشام محاكم مرتجلة لا ترقى إجراءاتها أبداً إلى معايير المحاكمة العادلة، فمنعوا بهذه الإجراءات شبه القانونية توفير الضمانات القضائية الأساسية للأشخاص المدانين، وبالتالي يشكل فرض الاحتجاز المستمر وفقاً لهذه الإجراءات سلباً غير قانوني للحرية[104].

سابعاً- التوصيات

91- **تكرر اللجنة توصياتها السابقة وتدعو مجدداً جميع الأطراف إلى ما يلي:**

(أ) **السعي إلى تحقيق وقف دائم لإطلاق النار على الصعيد الوطني، وفقاً لقرار مجلس الأمن 2254(2015)، بما يسمح للسوريين بالتركيز على التصدي لجائحة كوفيد-19، ويهيئ الظروف لإجراء محادثات سلام مجدية – بالاستفادة من تراجع مستوى العنف في الجمهورية العربية السورية منذ بداية الجائحة؛**

(100) المرجع نفسه.

(101) المرجع نفسه.

(102) وثقت اللجنة، في الفترات المشمولة بتقارير سابقة، حالات احتجاز أخرى شملت صحفيين وناشطين في وسائط الإعلام وعمال إغاثة وأفراداً أعربوا عن معارضتهم. انظر أيضاً A/HRC/43/57، الفقرتين 37 و38؛ وA/HRC/44/61.

(103) المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949؛ وقاعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر 156.

(104) قاعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر 100.

(ب) ضمان الإفراج عن السجناء فوراً وعلى نطاق واسع. وقد أدركت الدول في جميع أنحاء العالم أن السجون المكتظة بيئة خصبة لانتشار مرض كوفيد-19، فسارعت إلى تنفيذ مثل هذه الخطوات. ونظراً لظروف الاحتجاز القاسية في الجمهورية العربية السورية، ينبغي إغلاق جميع أماكن الاحتجاز المرتجلة والمؤقتة، وينبغي اتخاذ خطوات لإحداث تحسين جذري في الظروف الصحية في السجون ومراكز الاحتجاز الرسمية؛

(ج) الوقف الفوري للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، في أماكن الاحتجاز؛ ووقف جميع أشكال الاحتجاز مع العزل والإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً؛ واتخاذ جميع التدابير الممكنة، بموجب قرار مجلس الأمن 2474(2019)، للبحث عن الأشخاص المحتجزين و/أو المختفين والكشف عن مصيرهم، ومواصلة إقامة قناة فعالة للاتصال بالأسر لضمان تلبية احتياجاتها القانونية والاقتصادية والنفسية على النحو الملائم؛

(د) الوقف الفوري للعنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، واتخاذ تدابير عاجلة لتأديب أو فصل الأفراد المسؤولين عن هذه الأفعال تحت قيادتهم.

92- وعلاوةً على ذلك، في ضوء الأزمة الاقتصادية وانعدام الأمن الغذائي وجائحة كوفيد-19، تدعو اللجنة جميع الأطراف، وكذلك المجتمع الدولي وفرادى الدول الأعضاء، إلى ضمان وتيسير وصول المنظمات المستقلة المعنية بالشؤون الإنسانية والحماية وحقوق الإنسان دون عوائق إلى كل جزء من البلد، بما في ذلك إلى أماكن العزل أو الاحتجاز. وينبغي إزالة جميع العقبات التي تعترض سبيل المعونة الإنسانية، بما في ذلك العقبات التي تسببها عن غير قصد العقوبات التي تنطوي على إجراءات إعفاء إنسانية بالغة التعقيد. وتكرر اللجنة النداءات التي وجهها الأمين العام للأمم المتحدة ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لتخفيف العقوبات القطاعية المفروضة على البلدان أو رفعها من أجل ضمان الحصول على الغذاء والإمدادات الصحية الأساسية والدعم الطبي لمواجهة مرض كوفيد-19.

93- توصي اللجنة بأن يوقف الجيش الوطني السوري فوراً جميع أعمال النهب للممتلكات المدنية، بما في ذلك المواقع الدينية والأثرية، وأن يعيد هذه الممتلكات إلى أصحابها، وأن يقوم بتأديب أو فصل الأفراد المسؤولين عنها وأن يعلن نتائج إجراءاته. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بأن تبذل تركيا مزيداً من الجهود لضمان النظام العام والسلامة العامة في المناطق الخاضعة لسيطرتها لمنع ارتكاب الجيش الوطني السوري هذه الانتهاكات، والامتناع عن استخدام منازل المدنيين لأغراض عسكرية.

94- وتوصي اللجنة بأن تبذل قوات سوريا الديمقراطية مزيداً من الجهود لإنهاء تجنيد الأطفال في صفوف وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات حماية المرأة التابعة لقوات سوريا الديمقراطية.

95- وتكرر اللجنة توصيتها للدول الأعضاء باستعادة رعاياها في الجمهورية العربية السورية الذين يُزعم أنهم مرتبطون بتنظيم الدولة الإسلامية، ولا سيما الأطفال مع أمهاتهم، وفقاً لمصالح الطفل الفضلى، وكذلك في ضوء ظروف المخيمات المزرية.

96- وفي ضوء الاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة بشأن الانتهاكات المذكورة في هذا التقرير، تكرر توصيتها لجميع الدول الأعضاء بأن تواصل السعي إلى مساءلة الجناة، وتكرر استعدادها لمواصلة تقديم المساعدة في هذا المسعى، بالتعاون الوثيق مع الآلية الدولية المحايدة والمستقلة.

Annex I

Map of the Syrian Arab Republic[100]

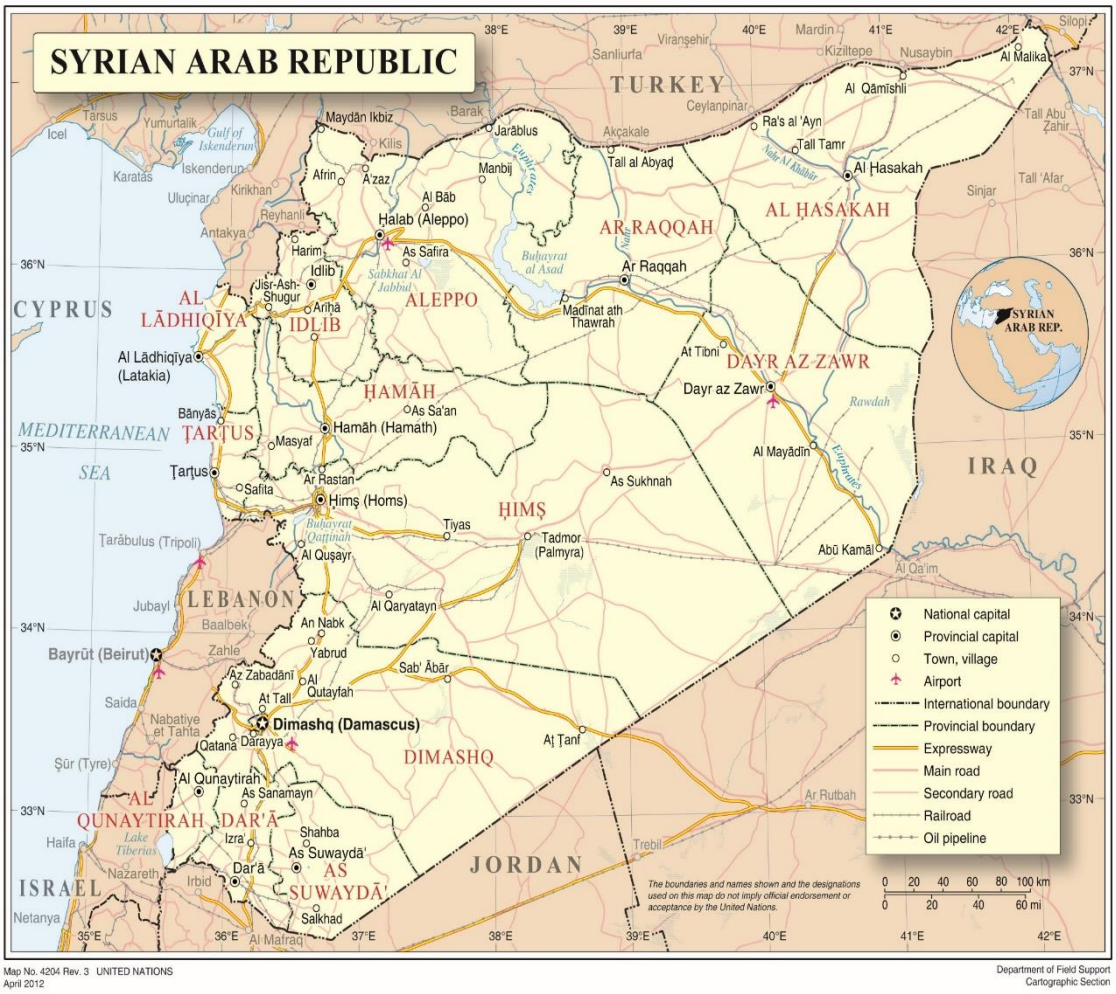

[100] The boundaries and names shown and the designations used on this map do not imply official endorsement or acceptance by the United Nations.

Annex II

Satellite imagery

A. Extensive terrain movements and visible bulldozed areas of the Ain–Dara Temple, Afrin region, Aleppo Governorate, protected by the United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), between September 2019 and April 2020.

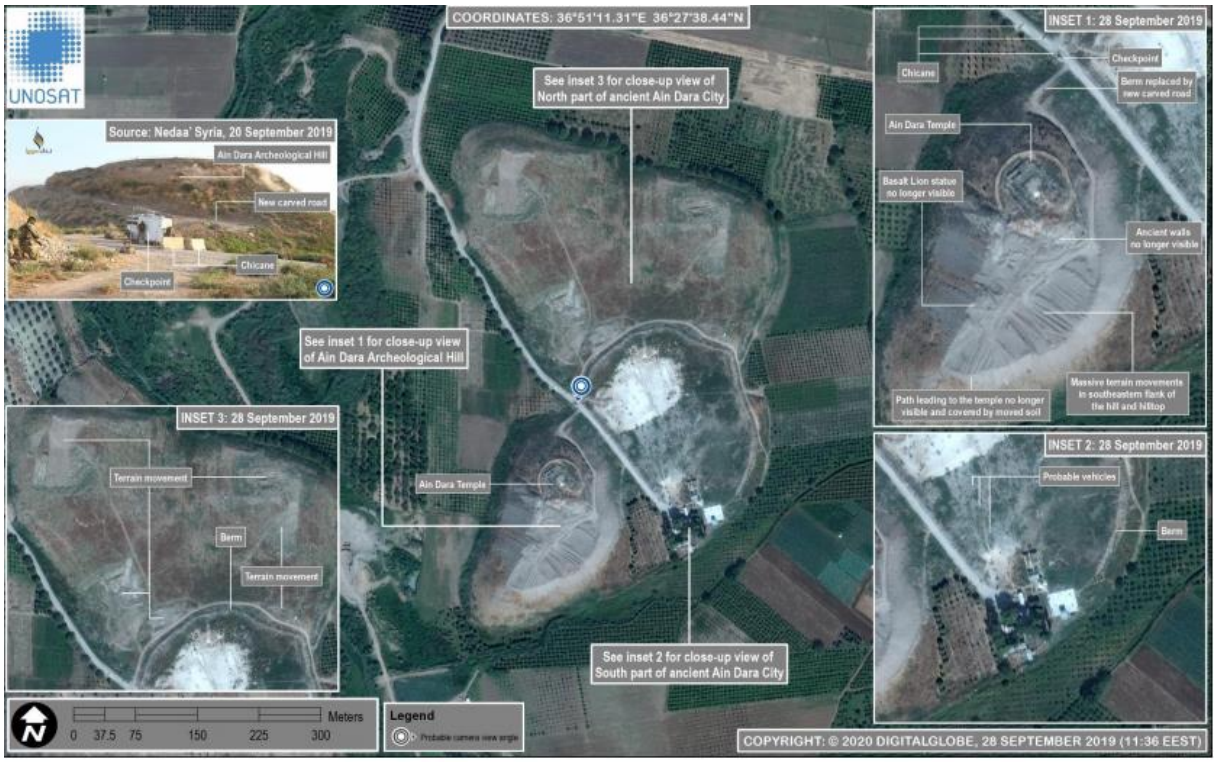

DigitalGlobe WorldView-2 image collected 28 September 2019 08:36 (GMT+3)
(© DigitalGlobe 2019)
Analysis conducted by UNITAR-UNOSAT.

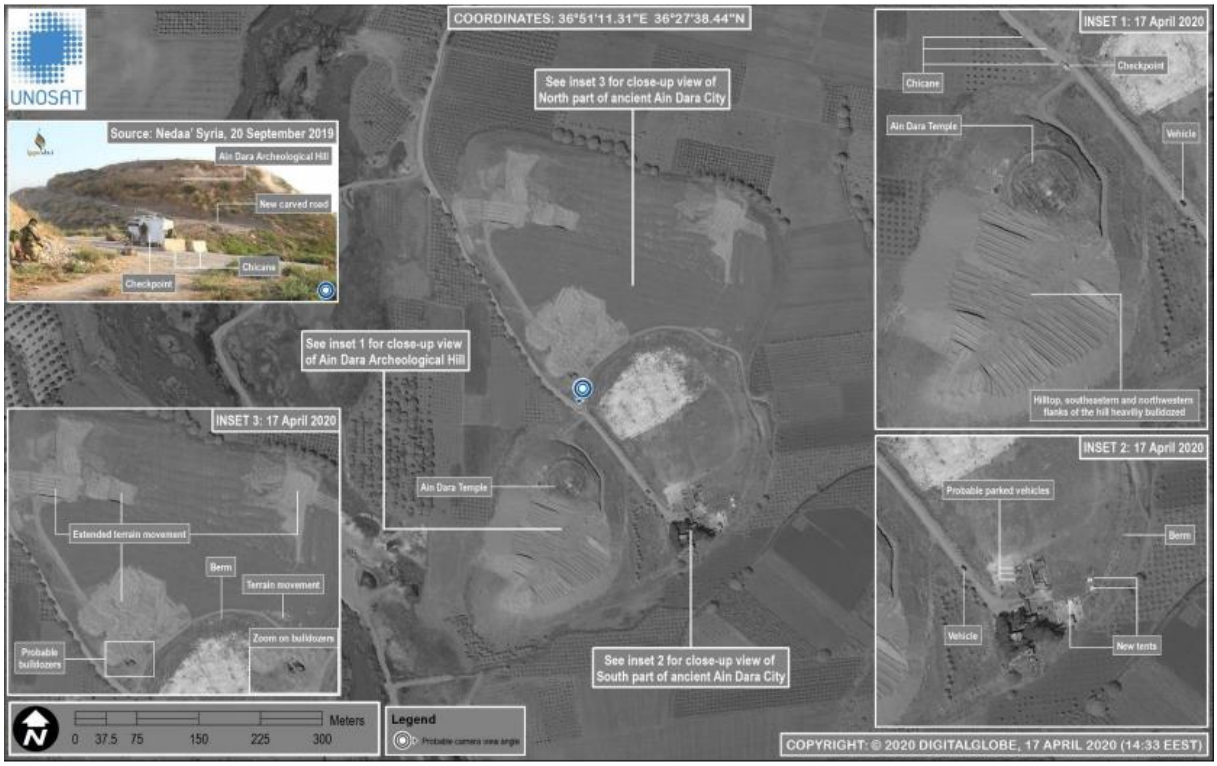

DigitalGlobe WorldView-1 image collected 17 April 2020 08:36 (GMT+3)
(© DigitalGlobe 2020)
Analysis conducted by UNITAR-UNOSAT.

B. Hellenistic archaeological site of Cyrrhus, Afrin region, Aleppo Governorate, between September 2019 and June 2020

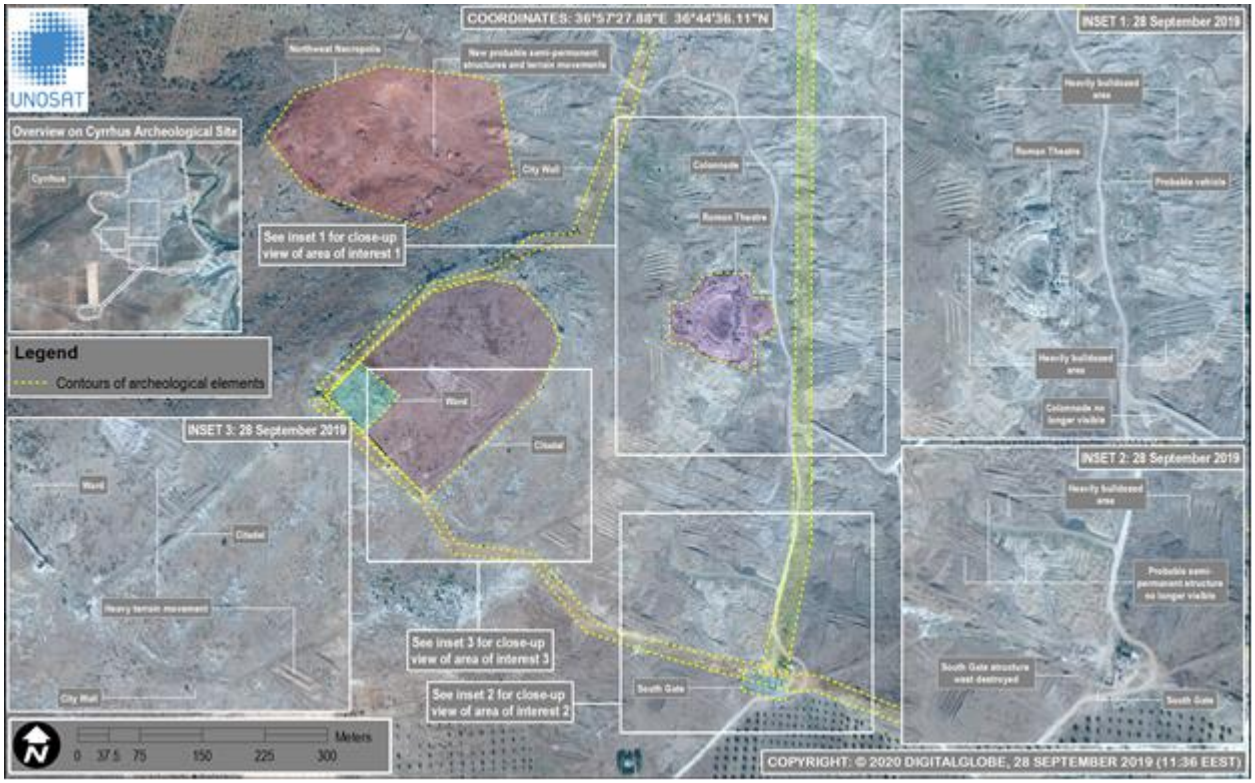

DigitalGlobe WorldView-2 image collected 28 September 2019 08:36 (GMT+3)
(© DigitalGlobe 2019)
Analysis conducted by UNITAR-UNOSAT.

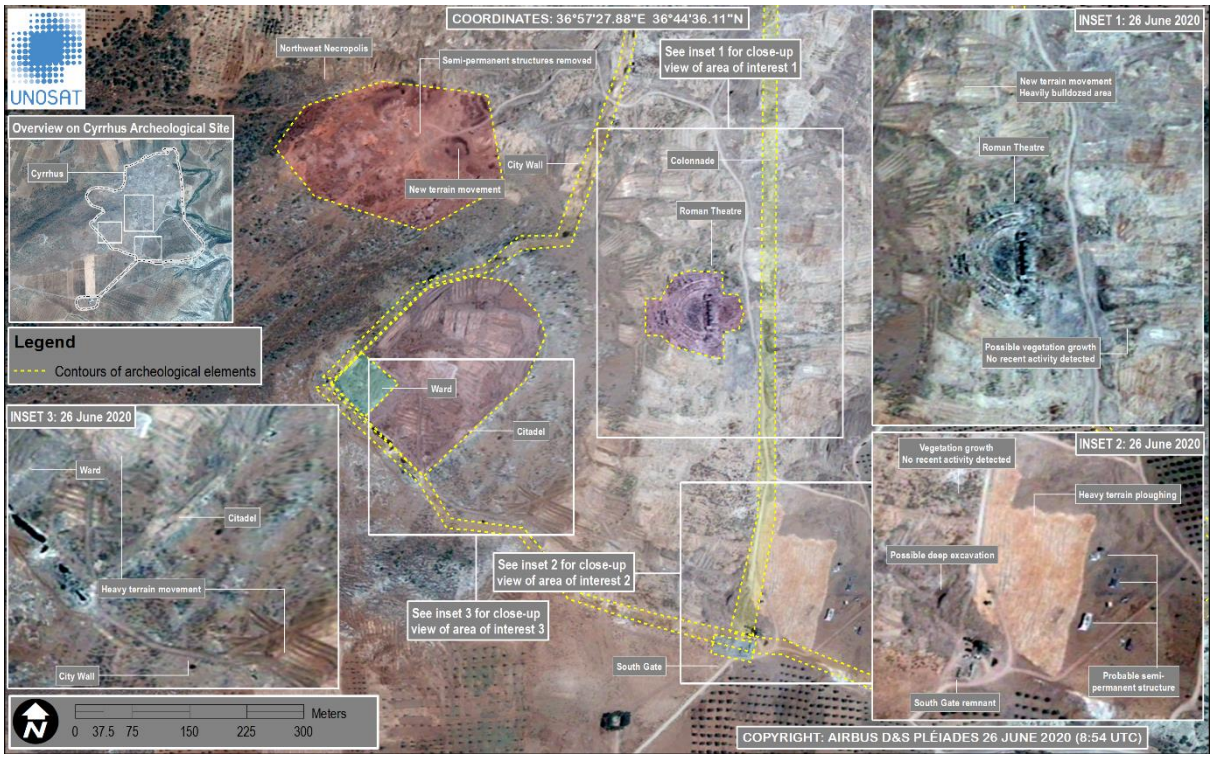

Airbus D&S Pléiades image collected 26 June 2020 08:54 (GMT+3)
(© Airbus D&S 2020)
Analysis conducted by UNITAR-UNOSAT.

C. Destruction of civilian houses between October 2019 and May 2020 in Dawoudiya village, Hasakah governorate

DigitalGlobe WorldView-2 image collected 8 May 2020 08:23 (GMT+3), WorldView-3 image collected on 27 January 2020 08:32 (GMT+3) and WorldView-2 image collected on 9 October 2019 08:32 (GMT+3)
(© DigitalGlobe 2019–2020)
Analysis conducted by UNITAR-UNOSAT.